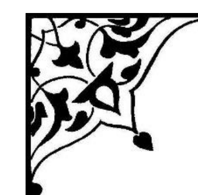
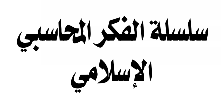



سلسلة الفكر المحاسبي
الإسلامي

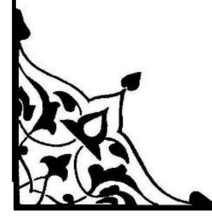
دليل المحاسبين للزكاة
(الأفراد والشركات)

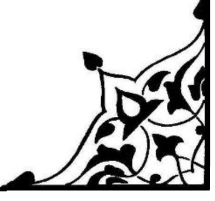
الطبعة الثانية
(مزيدة ومحدثة)

إعداد

دكتور عبد الستار أبو غدة
الأمين العام للهيئة الشرعية الموحدة
مجموعة دلة البركة
عضو الهيئة الشرعية العالمية للزكاة

دكتور حسين حسين شحاتة
الأستاذ بجامعة الأزهر
خبير استشاري في المعاملات المالية الشرعية
عضو الهيئة الشرعية العالمية للزكاة






دليل المحاسبين للزكاة
(الأف اد والش كات)

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله تعالى :

((**خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**))

[**التوبة** : 103]

سلطان سلطان سلطان

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن: «**فأخبرهم أن الله قد افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم**» .

(**رواه البخاري ومسلم**)

الكتاب:	**دليل المحاسبين للزكاة**
المؤلف:	**دكتور حسين حسين شحاتة– دكتور عبد الستار أبو غدة**
تاريخ الإصدار:	1428هـ/ 2007م
حقوق الطبع:	**محفوظة للمؤلفين**
الناشر:	**مكتبة التقوى–مصر-القاهرة- مدينة نصر ت:** 22717821
التوزيع:	**مكتبة التقوى–مصر–القاهرة-مدينة نصر ف:**22718432 **الحي الثامن 2 ش هشام لبيب – الدور التاسع** **والمكتبات الإسلامية الكبرى**
رقم الطبعة:	**الثانية**
رقم الإيداع:	2003/2910
الترقيم الدولي:	I.S.B.N: 977- 510 – 392 - 4

مقدمة

يحتاج المحاسب في مهنته وهو بصدد حساب الزكاة على أموال الأفراد والشركات إلى دليل يساعده في معرفة بنود الأموال (الأصول) التي تخضع للزكاة وكيف تقوّم، وكذلك في معرفة بنود المطلوبات (الخصوم) الواجبة الخصم من الأموال الزكوية ليصل إلى وعاء الزكاة ، ثم إلى كيفية حساب مقدار الزكاة الواجبة الأداء ولمن تعْطى؟.

ويتضمن هذا الدليل معلومات مختصرة عن المفاهيم والقواعد (الأسس) التي يحتاجها المحاسب عند حساب الزكاة، وكذلك النماذج والقوائم المحاسبية التي يسترشد بها، والإجراءات التنفيذية التي يسير عليها، وذلك بدون التعرض بالتفصيل للمسائل الفقهية والمحاسبية لأن مكانها في المراجع المتخصصة والتي سوف نذكرها في قائمة المراجع في نهاية الكتاب.

ويفيد هذا الدليل المحاسبين في المؤسسات الاقتصادية والمالية، والمحاسبين القانونيين، والباحثين والدارسين، ورجال الأعمال الذين يرغبون في حساب زكاة المال عن أموالهم وأنشطتهم المختلفة.

ولقد راعينا في إعداد هذا الدليل الواقعية بحيث يعبر عن التطبيقات المعاصرة للزكاة في الدول الإسلامية للأفراد والشركات، كما راعينا التبسيط وسهولة العرض بحيث يستطيع غير المتخصص الاستفادة والتطبيق.

ولقد التزمنا في إعداد هذا الدليل بالقرارات والفتاوى والتفسيرات الصادرة عن مجامع الفقه، وعن المؤتمرات والندوات المتلعقة بالزكاة ولاسيما في المسائل المعاصرة التي تعرضت لها ندوات ومؤتمرات الزكاة المنظمة بمعرفة بيت الزكاة بدولة الكويت ومجموعة دلة البركة وغيرها، كما التزمنا كذلك بما ورد في دليل الإرشادات لمحاسبة زكاة الشركات الصادر عن بيت الزكاة بدولة الكويت من تفاصيل عن النواحي الفقهية والمحاسبية للزكاة ولقد أشرنا إلى ذلك في المتن.

ونأمل أن يكون هذا الدليل نافعاً للمسلمين بصفة عامة وللمحاسبين بصفة خاصة، وأن يكون الجهد المبذول فيه خالصاً لله عز وجل ليس فيه شيء لهوى النفس، وأن تكون فيه إضافة علمية وعملية إلى مكتبة فقه ومحاسبة الزكاة، وأن يكون وسيلة مواكبة للتوجه الراهن للحكومات والأفراد والشركات لتطبيق فريضة الزكاة ليتحقق الخير للبشرية جمعاء.

والله يقول الحق وهو يهدي السبيل

مصر – القاهرة في
المحرم 1427هـ/يناير 2007م
المؤلفان

□

الفصل الأول
أساسيات أحكام الزكاة

تمهيد :

يحتاج المزكي أو المحاسب أو من في حكمهما عند حساب الزكاة إلى معرفة الأحكام الأساسية ذات العلاقة لتحديد وتقويم الأموال الزكوية والالتزامات الواجبة الخصم منها، وكذلك لتحديد وعاء الزكاة ونصابها ونسبتها ومقدارها، لذلك فإنه من الأهمية استنباطها من فقه الزكاة، وهذا هو المقصد الرئيسي من هذا الفصل.

وسوف نركز في هذا الفصل على: معنى الزكاة وحكمتها وطبيعة المال الخاضع لها، وأنواع الأموال الزكوية وذلك في ضوء ما ورد في كتب فقه الزكاة وكذلك في ضوء الفتاوى الصادرة من مجامع الفقه العالمية في قضايا الزكاة المعاصرة.

معنى الزكاة :

- هي الطهارة والنماء والبركة، قال اللّه سبحانه وتعالى: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [التوبة: 103].
- وهي في الشرع جزء معلوم من مال معلوم يؤدي إلى من يستحقه، عبادة للّه وطاعة وتزكية للنفس والمال والمجتمع، وهي فريضة شرعية وعبادة مالية.
- وأحياناً يطلق عليها صدقة، فالزكاة صدقة، والصدقة زكاة يفترق الاسم ويتفق المسمى، والزكاة صدقة فرضية.

والزكاة نوعان:

زكاة المال: هي المفروضة على المال بشروطها وأحكامها الشرعية على النحو الذي سوف نوضحه.

زكاة الفطر: وهي الواجبة في شهر الصيام وأحياناً يطلق عليها صدقة الفطر أو زكاة البدن، وهذه خارج نطاق هذا الكتاب.

حكمة الزكاة :

الزكاة فريضة بالكتاب والسنة والإجماع، ودليل ذلك قول سبحانه وتعالى: ﴿ وَمَا ظَنُّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَشْكُرُونَ ﴾ [التوبة:60].

وقول الرسول صلى الله عليه وسلم لسيدنا معاذ بن جبل عندما بعثه إلى اليمن: «فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم» (رواه أحمد).

والزكاة ركن من أركان الإسلام وشرط دخوله، فقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ ﴾ [التوبة: 11]، وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : «... بني الإسلام على خمس .... وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان والحج لمن استطاع إليه سبيلا» (البخاري ومسلم).

والزكاة حق للفقراء والمساكين، وفي هذا يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ (24) لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ (25) ﴾ [المعارج:24ـ25].

والزكاة ليست هبة أو منّه من الأغنياء على الفقراء، بل إن فضل الفقراء على الأغنياء كبير لأنهم سبباً لإثابتهم.

والزكاة من مسئولية ولي الأمر ومن أعمال السيادة، ودليل ذلك قول الله تبارك وتعالى: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴾ [الحج: 41].

حكم جاحد ومانع الزكاة :

- من ينكر الزكاة فهو كافر، لأنه أنكر معلوماً من الدين بالضرورة.
- ومن يقر بفريضة الزكاة ولكنه لا يؤديها فإنه مسلم عاصٍ وعلى ولي الأمر معاقبته ودليل ذلك قول الرسول صلى الله عليه وسلم : «من أعطاها مؤتجراً فله أجره، ومن منعها فإنا آخذوها وشطر ماله عزمة من عزمات ربنا لا يحل لآل محمد منها شيء» (رواه أحمد).

- ولقد قاتل الخليفة أبو بكر الصديق الممتنعين عن أداء الزكاة، وقال: «والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونها لرسول الله لقاتلتهم على منعها» (البخاري ومسلم).

الشروط الواجب توافرها في المال الذي تجب فيه الزكاة:

هناك شروط يجب أن تتوافر في المال حتى تجب فيه الزكاة هي:

- أن يكون المال مملوكاً ملكية تامة للمكلف بأداء الزكاة.
- أن يكون المال نامياً فعلاً أو قابلاً للنماء تقديراً.
- أن يكون المال فائضاً عن الحاجات الأصلية للحياة دون إسراف.
- أن يكون المال خالياً من الدين أي يطرح منه الديون الحالَّة المستحقة.
- أن يمر على ملكية المال حولاً كاملاً ما عدا زكاة الزروع والثمار والركاز، فإنهما يؤديان وقت الحصول عليهما.
- أن يبلغ المال نصاباً معيناً.
- أن يكون المال حلالاً طيباً لأن الله طيب لا يقبل إلا طيباً.

فكل مال تتوافر فيه الشروط السابقة يخضع لزكاة المال.

نماذج من الأموال غير الخاضعة للزكاة :

من أمثلة الأموال غير الخاضعة لزكاة المال حسب أقوال جمهور الفقهاء ما يلي:

- **الأشياء المخصصة لتحقيق المنافع وليس للتجارة مثل: الحاجات الأصلية للإنسان من مسكن ودابة، ولوازم البيت من أجهزة ومعدات وثلاجة وغسالة، والسيارة للانتقال والنقل وما في حكم ذلك.**
- **الأصول الثابتة المقتناة لتقديم الخدمات للتجار والصناع ونحوهم مثل الأراضي والمباني والآلات والمعدات والأدوات، ويطلق عليها عُرُوض القُنيَة لأنها للاستخدام والتشغيل وليست للتجارة أو للاستثمار.**

- **الديون التي على الغير ولا يرجى تحصيلها (ديون مشكوك في تحصيلها أو ديون ظنون) وتزكى هذه الديون عندما تحَصَّل ولحول واحد عند جمهور الفقهاء.**
- **الأموال المحبوسة أو المقيدة لدى البنوك أو لدى الناس، وتزكى عندما يفرج عنها ولمدة حول واحد عند جمهور الفقهاء.**
- **الأموال التي استغرقتها الديون أو أن المتبقي منها بعد خصم الديون والنفقات أصبح دون النصاب.**
- **الأموال التي لم تصل النصاب.**
- **التحف والأشياء التذكارية، التي ليست لغرض التجارة أو لغرض تحقيق الإيراد أو للتأجير.**
- **مؤخر صداق المرأة الذي لم يُحصَّل بعد، ويزكى عندما تحصل عليه بسبب الطلاق أو وفاة الزوج ولحول واحد عند جمهور الفقهاء.**
- **الحلي لأغراض الزينة وفي حدود المعتاد وما يزيد عن المعتاد يخضع للزكاة، لأن الحلي للزينة من الحاجات الأصلية للمرأة.**

أنواع الزكوات المعاصرة :

□

- يرى جمهور الفقهاء من السلف والخلف أن زكاة المال واجبة على الأموال متى توافرت فيها الشروط السابق ذكرها، ودليل ذلك عموم قوله سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِآخِذِيهِ إِلَّا أَن تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ [البقرة: 267].
- ولا تقتصر الزكاة على أنواع الأموال التي كانت في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وفي صدر الدولة الإسلامية فقط، بل تجب على كل مال تجمع واكتسب من حلال وتوافرت فيه شروط المال الزكوي.

ولقد قسم الفقهاء من السلف والخلف الأموال التي تجب فيها الزكاة على النحو التالي:

- زكاة الأموال النقدية والاستثمارات المالية.
- زكاة عروض التجارة والصناعة.
- زكاة الاستثمارات العقارية.
- زكاة المستغلات.
- زكاة الزروع والثمار.
- زكاة الأنعام والثروة الحيوانية.
- زكاة الثروة المعدنية والبحرية والركاز.
- زكاة كسب المهن الحرة والحرف.
- زكاة كسب العمل (الأجور والمرتبات).

وهناك أموال وأنشطة مستجدة معاصرة سوف نتناول بعضها في الحالات العملية الواردة في الفصل الأخير من هذا الكتاب مثل: زكاة الأوراق المالية والمقاولات والاستثمارات العقارية والمزارع والفنادق والمستشفيات والصيدليات والبنوك وشركات الاستثمار وشركات الصرافة.

على من تجب الزكاة؟

تجب الزكاة على المسلم الحر المالك للنصاب مع حولان الحول، كما تجب على مال الصبي والمجنون ويتولى الوصي أداء الزكاة عنهما من مالهما، ودليل ذلك قول الرسول صلى الله عليه وسلم : «ابتغوا في مال اليتامى كيلا تأكله الصدقة» (رواه الترمذي).

كما تجب الزكاة في مال من مات وعليه زكاة قبل أن توزع التركة على الورثة، لأن دين الله أحق أن يُقْضى.

ويجب التعجيل بأداء الزكاة وعدم تأخيرها إلا لضرورة معتبرة شرعاً، ويجوز تعجيل الزكاة وأداؤها قبل نهاية الحول، أو أداؤها مقدماً على دفعات إذا كان في ذلك مصلحة للفقير وللمزكى.

□



الفصل الثاني
أسس وخطوات حساب زكاة المال للأفراد والشركات

تمهيد :

يتناول هذا الفصل أساسيات محاسبة الزكاة والتي يحتاج المحاسب والمزكي الإلمام بها حتى يستطيع حساب الزكاة، حيث نعرض فيه الأسس والمعايير والإجراءات والخطوات والأساليب المحاسبية الزكوية وكذلك قوائم وتقارير الزكاة .

الأسس المحاسبية لزكاة المال :

يحكم تحديد وقياس زكاة المال وإعداد قوائمها وإقراراتها مجموعة من الأسس المحاسبية المستنبطة من مصادر الشريعة الإسلامية، ومن مبادئ الفكر المحاسبي السائد التي لا تتعارض مع قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية.

ومن أهم هذه الأسس ما يلي:

1ـ السنوية (الحولية) :

تحسب الزكاة على أساس السنة القمرية، وتبدأ منذ وصول المال النصاب وهذا في كل أنواع الزكوات ما عدا زكاة الزروع والثمار حيث تحسب وتؤدى عند الحصاد، وزكاة الثروة المعدنية والركاز التي تحسب وتؤدى عند العثور عليها.

2ـ استقلال السنوات الزكوية:

حيث تعتبر كل سنة زكوية مستقلة عن غيرها من السنوات، ولا يجوز أن تفرض على المال زكاتان في نفس الحول، ولا يخضع المال لنفس الزكاة مرتين في نفس الحول وذلك تجنباً للازدواج، حيث يقول الرسول صلى اللّه عليه وسلم «لا ثني في الزكاة» (متفق عليه).

3ـ تحقق النماء في المال فعلاً أو تقديراً :

يشترط في المال الخاضع للزكاة تحقق النماء بالفعل مثل التوالد والتكاثر والزيادة ونحو ذلك، أو تقديراً لو أتيحت له فرصة النماء، وبذلك لا تخضع الأصول الثابتة (عروض القُنيَة) والأشياء المخصصة للاستخدام الشخصي للزكاة لأنه لا يتوافر فيها قاعدة النماء. كما يخضع المال المدخر للزواج أو للعمرة أو لشراء منزل للزكاة متى وصل النصاب وذلك في نهاية الحول لأنه مال نامٍ تقديرا.

4ـ المقدرة التكليفية على أداء الزكاة:

يخضع المال الفائض عن الحاجات الأصلية للزكاة متى وصل النصاب وحال عليه الحول، وليس في المال القليل دون النصاب زكاة، أي لابد أن يصل المال الزكوي النصاب، وهذا النصاب يضمن للمزكي المقدرة على أداء الزكاة بعد أن يكون قد وصل حد الكفاية.

5ـ حساب الزكاة على الإجمالي أو الصافي:

لكل نوع من أنواع المال أو الإيراد (الكسب) طريقة لحساب الزكاة، فبعضها يحسب على الإجمالي والبعض يحسب على الصافي، فعلى سبيل المثال تحسب زكاة الثروة النقدية على المال ونمائه، وكذلك الوضع بالنسبة لزكاة الأنعام، أما الزكاة على إيراد المستغلات فتحسب على الصافي، فلا يزكى إلا ما فاض بعد خصم النفقات والمصروفات والديون المسددة خلال حولان الحول، وكذلك الوضع لزكاة المهن الحرة والمرتبات.

6ـ ضم الأموال الزكوية من نفس الجنس إلى بعضها البعض متى اتحدت في النصاب والنسبة:

يجوز ضم الأموال الزكوية المتفقة في النصاب والحول والنسبة والجنس إلى بعضها البعض عند حساب الزكاة فعلى سبيل المثال تضم الثروة النقدية إلى صافي وعاء عروض التجارة وإلى المال المستفاد ويكون لها نصاب واحد وحول واحد، ولكن لا يجوز الضم إذا اختلفت أجناس الأموال الزكوية، فلا يجوز مثلاً ضم الأنعام إلى عروض التجارة أو إلى الزروع والثمار.

7ـ التقويم على أساس القيمة السوقية وقت حلول ميعاد الزكاة:

تُقَوَّمْ عروض التجارة والصناعة وعناصر الثروة النقدية لأغراض الزكاة على أساس القيمة السوقية لها وقت حلول الزكاة، وليس على أساس القيمة الدفترية التاريخية أو التكلفة أو السوق أيهما أقل.

8ـ تقويم الديون لدى الغير على أساس الجيد:

يتم تقويم الديون لدى الغير لأغراض الزكاة على أساس الجيد المرجو تحصيله فقط، أما الديون المشكوك في تحصيلها أو غير المرجوة أو الضائعة فلا تخضع للزكاة إلا عند تحصيلها فعلا ولحول واحد وينطبق ذلك على المدينين والعملاء وأوراق القبض والسلف والعهد والقروض على الغير.

معايير محاسبة زكاة المال:

لقد صدر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية معيار يتضمن الأسس والمعالجة المحاسبية للزكاة والذي يعتبر المرشد أو الدستور المحاسبي للمحاسبين والمراجعين في التطبيق العملي يجب الالتزام به (1).

كما صدر عن الهيئة الشرعية العالمية للزكاة بدولة الكويت كتاب عن: دليل الإرشادات لمحاسبة زكاة الشركات والذي يعتبر مساهمة عملية لحساب زكاة الشركات بأنواعها من تجارية وصناعية وزراعية وخدمية ونحوها وننصح المحاسبين بالرجوع إليه (2).

معادلات حساب زكاة المال :

من أهم المعادلات التي يستعين بها المحاسب عند حساب زكاة المال للأفراد والشركات ما يلي:

1ـ وعاء زكاة المال = الأموال (الأصول) الزكوية – الالتزامات (الخصوم) الحالة المستحقة الواجبة الأداء.

2ـ الأموال الزكوية = هي التي يتوافر فيها شروط الخضوع للزكاة والسابق بيانها في الفصل الأول وتتمثل في الآتي :

□

---

(1) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، «معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط: المعيار رقم (9)، طبعة 1426هـ/ 2005م.

(2) بيت الزكاة – الكويت، «دليل الإرشادات لمحاسبة زكاة الشركات». عدة طبعات.

أ- الملك التام.

بـ النماء حقيقة أو تقديراً.

ج- حولان الحول ما عدا زكاة الزروع والثمار والركاز.

د – أن يكون المال فائضاً عن الحاجات الأصلية.

هـ أن يكون المال خالياً من الدين الحال المستحق.

و- أن يصل المال النصاب.

ل- أن يكون المال حلالا طيباً.

3- **الالتزامات الواجبة الخصم = وهي الالتزامات قصيرة الأجل الحالة المستحقة السداد ويتوافر فيها شروط الخصم وهي :**

أ- أن تكون مرتبطة بالنشاط وبالأموال الزكوية .

بـ أن تكون مستحقة وحالة السداد خلال الحول المقبل .

ج- أن تكون الديون الحالة المستحقة مشروعة .

4- **مقدار النصاب = ما يعادل** 85 **جراماً من الذهب الخالص عيار** 24، **ويُقَوَّم الجرام حسب السعر السائد وقت حلول الزكاة في بلد مال الزكاة وذلك بالنسبة لزكاة الثروة النقدية والاستثمارات المالية وزكاة التجارة والصناعة والمستغلات وكسب العمل والمهن والحرف، أما الأموال الأخرى فلكل منها نصاب خاص سوف يشار إليه في حينه.**

5- **نسبة الزكاة = تتغير حسب نوع المال والنشاط وهي تتراوح بين** 2,5٪ **إلى** 20٪، **ويؤخذ في الحسبان فروق السنة الميلادية.**

6- **مقدار الزكاة الواجبة = وعاء زكاة المال متى وصل النصاب × نسبة الزكاة.**

ويمكن ترجمة المعادلات السابقة في صورة برنامج كمبيوتر والذي سوف يساعد في حساب مقدار الزكاة إذا ما أدخلت البيانات المطلوبة لكل معادلة، ولقد قام بيت الزكاة بدولة الكويت بالتعاون مع شركة صخر ومعنا في وضع برنامج لحساب الزكاة عن طريق الكمبيوتر.

خطوات حساب زكاة المال :

يتم حساب زكاة المال بالخطوات التالية:

تحديد ميعاد الزكاة (الحول) وهو التاريخ الذي تحسب عنده الزكاة، والذي يختلف حسب ظروف المزكى، ما عدا زكاة الزروع والثمار حيث تؤدى الزكاة عند الحصاد وكذلك ما عدا زكاة الركاز حيث تؤدى عند الحصول على المعادن.
وفي حالة تحديد بداية الحول لأول مرة يشترط أن يبلغ المال النصاب عند المزكى وعندها يحدد من ذلك التاريخ بداية ونهاية الحول وميعاد حساب الزكاة وأدائها.
تحديد وتقويم (قياس) الأموال المملوكة للمزكى في نهاية الحول وفق قواعد وأحكام الزكاة وبيان ما يدخل منها في الزكاة ويطلق عليها اصطلاح الموجودات (الأموال) الزكوية.

تحديد وتقويم (قياس) المطلوبات (الالتزامات أو الخصوم) الحالة الواجبة الخصم من الأموال الزكوية وفق قواعد وأحكام الزكاة.
تحديد وعاء الزكاة عن طريق خصم الالتزامات الواجبة الخصم من الأموال الزكوية وذلك بالمعادلة الآتية.
وعاء الزكاة = الأموال الزكوية – الالتزامات الواجبة الخصم.
تحديد وتقويم مقدار النصاب حسب نوع المال أو نواع النشاط موضع الزكاة، وهو يختلف من زكاة إلى أخرى، ثم مقارنة وعاء الزكاة المحدد في الخطوة (4) بالنصاب المحدد في الخطوة (5)، لمعرفة ما إذا كانت تستحق زكاة أم لا، فإذا وصل الوعاء النصاب تحسب الزكاة المستحقة.

تحديد القدر الذي يؤخذ من وعاء الزكاة ويطلق عليه في لغة المحاسبة النسبة المئوية أو سعر الزكاة، فقد يكون:

أ- ربع العشر (2,5٪) **كما هو الحال في زكاة النقدين والتجارة وإيراد المستغلات وإيراد كسب العمل والمهن والحرف والمال المستفاد.**

ب- نصف العشر (5٪) **كما هو الحال في زكاة الزروع والثمار التي تروى بالآلات (بكلفة).**

ج- العشر (10٪) **كما هو الحال في زكاة الزروع والثمار التي تروى بالعيون والأمطار (بدون كلفة) والمستغلات عند بعض الفقهاء المعاصرين.**

د- الخمس (20٪) **كما هو الحال في زكاة الركاز.**

حساب مقدار الزكاة عن طريق ضرب وعاء الزكاة في قدر (نسبة) الزكاة. مقدار الزكاة = وعاء الزكاة × نسبة الزكاة.

تحديد من يتحمل الزكاة على النحو التالي:

حالة المنشآت الفردية والأفراد: يتحملها المالك أو الفرد.

ب- حالة شركات الأشخاص: يتحمل كل شريك من الشركاء نصيبه من الزكاة، حيث يتم توزيع مقدار الزكاة على الشركاء بنسبة حصصهم في رأس مال الشركة ثم معرفة مقدار الزكاة المستحقة على كل شريك.

ج- حالة شركات الأموال: يتحملها المساهمون، حيث يتم قسمة مقدار الزكاة على عدد الأسهم لمعرفة نصيب كل سهم من مقدار الزكاة ثم معرفة نصيب كل مساهم من الزكاة بقدر ما يملك من أسهم.

و- حالة شركات العمل مع المال (المضاربة الشرعية): يؤدي العامل (المضارب) الزكاة عن نصيبه في الربح ويؤدي رب المال (الممول) زكاة رأس المال ونصيبه من الربح.

إنفاق حصيلة الزكاة حسب مصارفها المختلفة

في ضوء أحكام وقواعد الشريعة الإسلامية، ومن المفضل فتح حساب لصالح صندوق الزكاة يحول إليه مقدار الزكاة وذلك في حالة الشركات والمؤسسات والهيئات الزكوية،ويجوز إعطاء الزكاة إلى هيئات أو لجان أو مؤسسات الزكاة لتتولى صرفها في مصارفها الشرعية.

الأدوات والأساليب المحاسبية لحساب زكاة المال :

يحتاج المحاسب عند حساب زكاة المال إلى الأدوات والأساليب والمعلومات الآتية:

الميزانية العمومية (أو المركز المالي) المعدة في تاريخ حساب الزكاة.

الحسابات الختامية (أو قائمة الدخل) عن السنة المنتهية التي تحسب عنها الزكاة.

إيضاحات حول الميزانية والحسابات الختامية (القوائم المالية) مثل:

القيمة السوقية للأموال الزكوية.

الديون المرجوة وغير المرجوة.

أوراق القبض المرجوة وغير المرجوة.

عوائد أو إيراد (ريع) الأصول الثابتة لأغراض تحقيق الدخل.

الأموال الخبيثة (الكسب غير المشروع).

الأقساط الحالة من القروض طويلة الأجل.

سعر جرام الذهب وقت حلول الزكاة لأجل حساب النصاب.

الأموال الزكوية المختلفة لدى المزكى لإمكانية الضم إذا كان هناك تجانس بين بعضها ومنها المال المستفاد.

الفتاوى الشرعية المعاصرة المختلفة للزكاة الصادرة عن مجامع الفقه.

المعايير المحاسبية للزكاة الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

دليل إرشادات حساب الزكاة للأفراد والشركات الصادر عن الهيئة الشرعية العالمية للزكاة.

أي أدوات وأساليب محاسبية أخرى قد تفيد في حساب الزكاة.

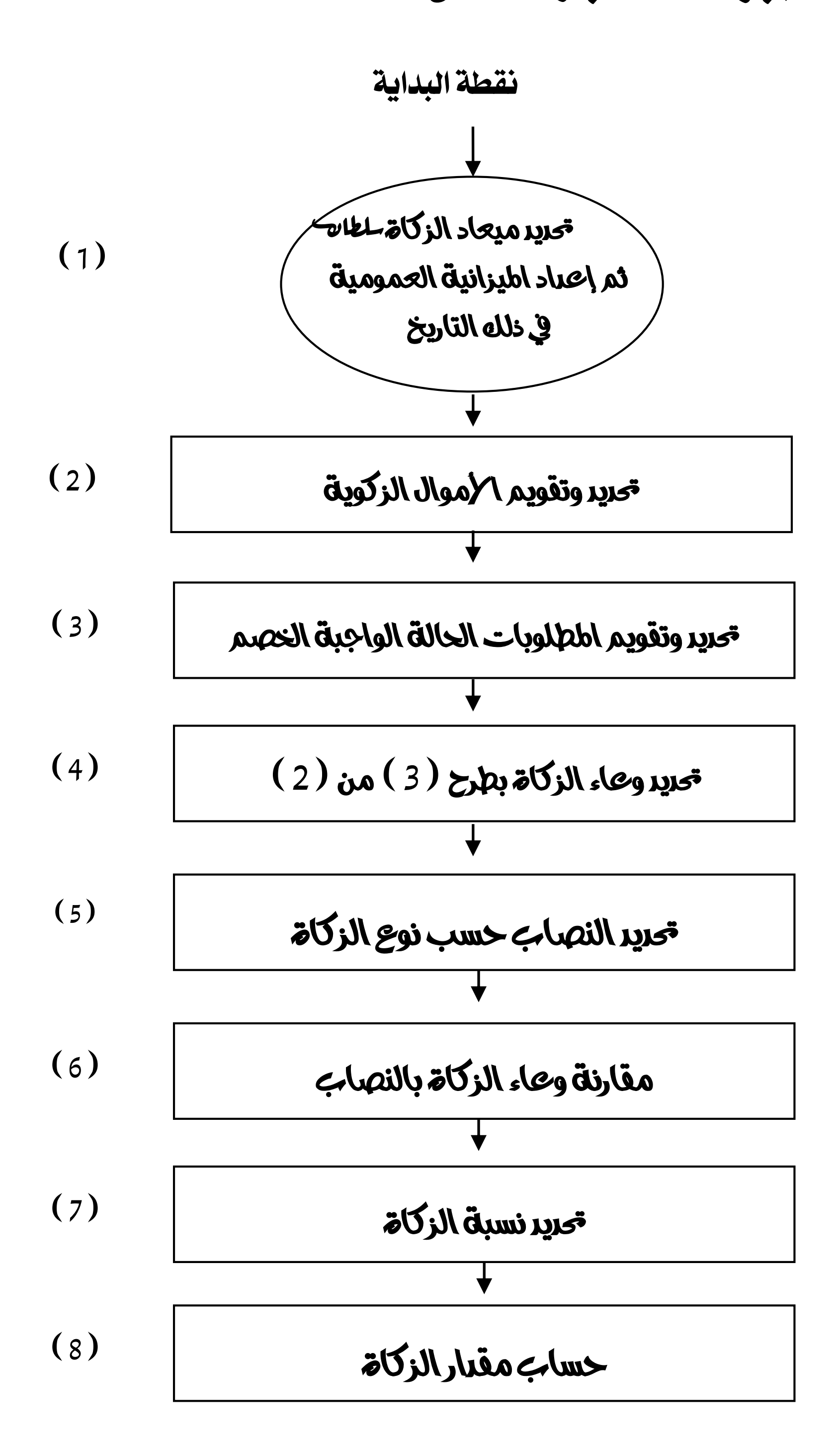
تعقيب :

ليس هناك من حرج شرعي من أن يستخدم المحاسب الزكوي أساليب تقنية تشغيل المعلومات المعاصرة مثل الكمبيوتر وشبكات الاتصال في مجال قياس وعرض وتوصيل القوائم والتقارير الزكوية، فالحكمة ضالة المؤمن أينما وجدها فهو أحق الناس بها.

كما يجب على المحاسب الزكوي أن يكون لديه مكتبة لفقه ومحاسبة الزكاة تتضمن الكتب والدراسات والبحوث والفتاوى المعاصرة لتكون مرجعاً شرعياً له عند حساب الزكاة.

ونورد في الصفحة التالية نموذجاً لخريطة إجراءات حساب زكاة المال.

خريطة إجراءات حساب زكاة المال



قائمة حساب زكاة المال

يقوم المحاسب بعد إتمام حساب مقدار الزكاة المستحقة بتصوير قائمة حساب الزكاة التي تعرض المعلومات المحاسبية للزكاة وذلك على النحو التالي:

نموذج تطبيقي لقائمة حساب زكاة

لمنشأة/شركة .... عن الحول المنتهي في / / هـ

البيان	مبلغ جزئي	مبلغ كلي	إيضاحات
الأموال الزكوية			
-	××		
-	××		
-	××		
-	××		
إجمالي الأموال الزكوية		×××××	
المطلوبات واجبة الخصم			
-	××		
-	××		
-	××		
-	××		
إجمالي المطلوبات واجبة الخصم		(×××)	
وعاء الزكاة		×××××	

النصاب **ما يعادل ....** **الوعاء قد وصل النصاب** **نسبة الزكاة** = ... ٪ **مقدار الزكاة** **الوعاء ... × نسبة الزكاة** **توزع الزكاة على الشركاء** **نصيب الشريك** (أ) ××× **نصيب الشريك** (**ب**) ××× **أو على الأسهم نصيب السهم من الزكاة**			

الإقرار الزكوي:

يقوم المحاسب بإعداد الإقرار الزكوي في حالة طلبه لتقديمه إلى الجهات الحكومية أو إلى من يعنيه الأمر كما أنه أحياناً ينشر مع القوائم المالية للشركات على النحو التالي:

نموذج الإقرار الزكوي

عن الحول المنتهي في / / هـ

معلومات عامة :

- **اسم المنشأة/ الشركة ....**
- **العنوان.. ....**
.....
- **طبيعة النشاط...**
- **الفترة المالية من .../.../....هـ إلى .../.../....هـ**
- **معلومات أخرى...**

بيانات ومعلومات زكوية :

- **إجمالي الأموال الزكوية مبلغ ....**
- **إجمالي المطلوبات المستحقة الواجبة الخصم مبلغ.......................**
- **وعاء الزكاة مبلغ...**
- **مقدار النصاب مبلغ ....**
- **نسبة الزكاة %**

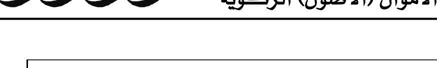
□

- **مقدار الزكاة مبلغ ....**
- **حصة الشريك .... من الزكاة مبلغ ....**
- **حصة الشريك .... من الزكاة مبلغ ....**
- **نصيب السهم .... من الزكاة مبلغ ....**

تاريخ إعداد الإقرار / / هـ

المحاسب الزكوي

....



الفصل الثالث
تحديد وتقويم الأموال (الأصول) الزكوية

تمهيد:

بعد تحديد ميعاد حساب أداء الزكاة، يقوم المحاسب أو المزكى الذي سوف يَقُوم بحساب الزكاة بحصر الأموال (الأصول) الموجودة والمملوكة للفرد أو للشركة لبيان مدى خضوعها للزكاة أم لا، ثم يُقَوِّمْ ما يخضع منها وفقاً لفقه ومحاسبة الزكاة وذلك على النحو الوارد بالجدول التالي:

جدول الأموال (الأصول) وتحديد مدى خضوعها للزكاة وتقويمها:

اسم الأصل	مدى الخضوع للزكاة	التقويم المحاسبي لأغراض الزكاة
مجموعة الأصول الثابتة: **الأصول الثابتة العينية والمعنوية لغرض الاستخدام في التشغيل وتقديم الخدمات مثل: الآلات والمعدات والسيارات.....**	**لا تخضع**	**ـــــ**
الأصول الثابتة المادية الدارة للدخل أي المقتناه أساساً لجلب الإيراد أو العائد مثل العقارات والسيارات المؤجرة للغير.	**يخضع صافي الدخل أو الإيراد**	**يضم صافي الدخل (الإيراد) السنوي إلى بقية الأموال الزكوية ويزكى الجميع.**
الاستثمارات العقارية بنية التجارة	**تخضع**	**على أساس القيمة السوقية**

تابع: جدول الأموال (الأصول) وتحديد مدى خضوعها للزكاة وتقويمها

اسم الأصل	مدى الخضوع للزكاة	التقويم المحاسبي لأغراض الزكاة
تابع مجموعة الأصول الثابتة: - **الاستثمارات العقارية تحت التنفيذ بنية البيع (التجارة).**	**تخضع**	**على أساس قيمتها الحاضرة والمقومة بمعرفة الخبراء.**
- **الأصول المعنوية بنية الاقتناء مثل الشهرة وحق الامتياز والابتكار.**	**لا تخضع**	ــــــ
مجموعة النفقات الايرادية المؤجلة: - **مصاريف ما قبل التشغيل.** - **مصاريف التأسيس.** - **مصاريف الحملة الإعلانية**	**لا تخضع** **لا تخضع** **لا تخضع**	ــــــ ــــــ ــــــ



ـمجموعة الاستثمارات المالية: الاستثمارات في الأسهم بغرض النماء (الاقتناء) وللحصول على الريع (العائد) أو الربح.	يخضع العائد للزكاة	يضم صافي العائد المحصل فعلاً إلى بقية الأموال ويزكى الجميع في نهاية الحول.
الاستثمارات في الأسهم بغرض المتاجرة (عمليات البيع والشراء) ويطلق على ذلك اصطلاحا المضاربة.	تخضع قيمتها للزكاة	تقوم على أساس القيمة السوقية وقت حلول ميعاد الزكاة ويضاف إليها العائد (الأصل+العائد) إن وجد.
الاستثمار في أسهم الشركات التابعة لغرض الاقتناء وتحقيق الربح.	يخضع عائدها (ربحها)	تقُوم الشركة التابعة بحساب الزكاة، ويحدد نصيب الشركة الأم وتخرجه.

تابع: جدول الأموال (الأصول) وتحديد مدى خضوعها للزكاة وتقويمها		
اسم الأصل	مدى الخضوع للزكاة	التقويم المحاسبي لأغراض الزكاة
الاستثمار في أسهم الشركات الشقيقة لغرض الاقتناء وتحقيق الأرباح. السندات بفائدة وصكوك الخزانة بفائدة.	يخضع عائدها (ربحها) يخضع الأصل	تقوم الشركة الشقيقة بحساب الزكاة وتقوم الشركة المالكة للأسهم بسداد نصيبها من الزكاة. على أساس القيمة الدفترية ويضم إلى الموجودات الزكوية ولا تزكى الفوائد بل تنفق كلها في وجوه الخير لأنها مال خبيث حرام يجب التخلص منه.
مجموعة البضاعة: البضاعة تامة الصنع في منشأة تجارية. البضاعة تامة الصنع في منشأة صناعية. البضاعة تحت التصنيع (التنفيذ) لأغراض البيع. الأعمال تحت التنفيذ في شركات المقاولات لأغراض البيع.	 تخضع تخضع تخضع تخضع	 القيمة السوقية وقت حلول الزكاة. القيمة السوقية وقت حلول الزكاة. القيمة الحاضرة حسب تقدير الخبراء. القيمة الحاضرة حسب تقدير الخبراء.

• الأعمال تحت التنفيذ في المنشآت والشركات ونحوها لأغراض الاقتناء للاستخدام والتشغيل.	لا تخضع	ـــــــ

تابع: جدول الأموال (الأصول) وتحديد مدى خضوعها للزكاة وتقويمها

اسم الأصل	مدى الخضوع للزكاة	التقويم المحاسبي لأغراض الزكاة
تابع: مجموعة البضاعة:		
• الأعمال التامة المعتمدة في شركات المقاولات.	تخضع	القيمة الواردة في المستخلص حسب تقدير الخبراء.
• المواد الأولية الأصلية والمواد المضافة التي تدخل في عين البضاعة.	تخضع	على أساس القيمة السوقية
• الخامات التي لا تدخل في عين السلعة مثل مهمات التشغيل.	لا تخضع	ـــــ
• التشوينات في المواقع في شركات المقاولات.	تخضع	على أساس القيمة السوقية
• الخامات المشتراه في الطريق.	تخضع	على أساس القيمة السوقية في مكان وجودها وقت حلول ميعاد الزكاة.

المهمات الصناعية غير المعدة للبيع.	لا تخضع	ـــ
قطع الغيار غير المعدة للبيع والخاصة بالأصول الثابتة.	لا تخضع	ـــ
قطاع الغيار المعدة للبيع في المنشآت التجارية.	تخضع	على أساس القيمة السوقية
البضاعة بالطريق بقصد التجارة.	تخضع	على أساس القيمة السوقية بحسب سعر المكان الذي هي فيه وقت حلول ميعاد الزكاة.

تابع: جدول الأموال (الأصول) وتحديد مدى خضوعها للزكاة وتقويمها

اسم الأصل	مدى الخضوع للزكاة	التقويم المحاسبي لأغراض الزكاة
تابع: مجموعة البضاعة: - **الاعتمادات المستندية لشراء بضاعة لم تشحن ولم تصل بعد.** - **بضاعة الأمانة لدى الغير.**	**تخضع** **تخضع**	**على أساس المدفوع فعلاً من قيمة الاعتماد المستندي.** **على أساس القيمة السوقية بحسب سعر المكان الذي توجد فيه.**
مجموعة المدينين وأوراق القبض والتأمينات وما في حكم ذلك. - **الديون الجيدة المرجوة التحصيل.** - **الديون غير المرجوة (المشكوك في تحصيلها).** - **الديون المعدومة الهالكة (المال الضمار).**	**تخضع** **لا تخضع** **لا تخضع**	**على أساس القيمة الدفترية للديون الجيدة.** **تزكى فقط في سنة قبضها.** **وعندما تحصل في المستقبل في أي وقت تضاف إلى الوعاء وتزكى في سنة قبضها فقط.**

أوراق القبض الجيدة المرجوة التحصيل والشيكات تحت التحصيل الجيدة.	**تخضع**	**على أساس القيمة الدفترية ولا يضاف إليها الفوائد وإن وجدت تنفق في وجوه الخير.**
أوراق القبض المؤجلة غير المؤكدة (غير جيدة).	**لا تخضع**	**تزكى فقط في سنة تحصيلها.**
التأمينات لدى الغير	**لا تخضع**	**تزكى فقط في سنة قبضها.**

تابع: جدول الأموال (الأصول) وتحديد مدى خضوعها للزكاة وتقويمها

اسم الأصل	مدى الخضوع للزكاة	التقويم المحاسبي لأغراض الزكاة
تابع مجموعة المدينين وأوراق القبض والتأمينات وما في حكم ذلك. - حسابات جارية مدينة - المبالغ المدفوعة مقدماً للغير.	تخضع لا تخضع	تزكى على أساس الجيد منها لأنها مقيدة ومحبوسة.
مجموعة المقدمات والمستحقات: - المصروفات المدفوعة مقدماً: (مثل الإيجار المدفوع مقدماً. والتأمين المدفوع مقدماً). - الإيرادات المستحقة على النحو التالي: ـ إذا كانت مرجوة التحصيل. ـ إذا كانت غير مرجوة	لا تخضع تخضع لا تخضع	ـــــ وتقوم على أساس الجيد منها. أما إذا حصلت في المستقبل تدخل ضمن الوعاء الزكوي في سنة تحصيلها.

ـمجموعة النقدية لدى المصارف وفي الخزينة.		
الودائع الاستثمارية لدى البنوك الإسلامية (قصيرة الأجل).	تخضع	على أساس القيمة الدفترية مضافاً إليها العائد أو الربح.
الودائع الاستثمارية لدى البنوك التقليدية.	تخضع	على أساس القيمة الدفترية الأصل فقط وتنفق الفائدة في وجوه الخير.
الحسابات الجارية لدى البنوك.	تخضع	على أساس القيمة الدفترية.
النقدية في الصندوق.	تخضع	على أساس الجرد الفعلي.
النقود الذهبية والفضية.	تخضع	على أساس الوزن ويمكن على أساس القيمة السوقية.

إرشادات للمحاسبين عند تحديد وقياس الأموال الزكوية:

1ـ يقوم المحاسب بتناول عناصر الأصول في الميزانية العمومية أو في قائمة المركز المالي، ثم يقوم بتحديد ما يلي: هل يخضع الأصل للزكاة أم لا؟ ، فإذا كان لا يخضع فيترك، وإذا كان يخضع للزكاة لتوافر الشروط فيه فيتم تقويمه حسب الأسس المحاسبية الموضحة بالجدول السابق.

2ـ هناك مفاهيم محاسبية زكوية تختلف عن مفاهيم المحاسبة المالية التقليدية يجب على المحاسب أخذها في الحسبان من أهمها ما يلي:

أـ يقصد بالقيمة السوقية: القيمة التي يمكن بيع الشيء في السوق بها وقت حلول الزكاة، فعلى سبيل المثال: يقصد بها سعر بيع البضاعة إما جملة أو مفرقا حسب الطريقة التي يسير عليها التاجر، ويقصد بها سعر السهم المتداول في سوق الأوراق المالية.

بـ يقصد بالدين الجيد: الدين على مدين يرجى تحصيله وأحياناً يسمى بالدين المرجو تحصيله.

جـ يتم تقويم الأعمال تحت التنفيذ أو التشغيل على أساس نسبة التمام (الإ ٔ باز) بمعرفة أهل الاختصاص.

دـ تعتبر الإيضاحات الزكوية على القوائم المالية من المصادر التي تساعد المحاسب في حساب الزكاة.

3ـ يجب على المحاسب أن يفهم (يعرف) مدلول مصطلحات الزكاة الواردة في كتب الفقه للتعود عليها والتعبير عنها بصيغ معاصرة تناسب لغة المحاسبين وغيرهم.

4ـ يجب على المحاسب أن يثقف نفسه علميا من خلال إنشاء مكتبة لفقه ومحاسبة الزكاة، ومن بين ما تحتويه ما يلي:

- **أبواب فقه الزكاة في كتب الفقه من التراث.**

- فقه الزكاة للدكتور يوسف القرضاوي.
- فقه ومحاسبة الزكاة للأفراد والشركات: الدكتور عبد الستار أبو غدة والدكتور حسين شحاتة.
- دليل الإرشادات لمحاسبة زكاة الشركات، بيت الزكاة بالكويت.

- نشرات ومطبوعات الهيئة الشرعية العالمية للزكاة.
- نشرات ومطبوعات مؤسسات وصناديق وبيوت ولجان الزكاة في الدول العربية والإسلامية.
- بحوث ودراسات ندوات ومؤتمرات قضايا الزكاة المعاصرة التي تنظما الهيئة الشرعية العالمية للزكاة.
- أطروحات ورسائل الماجستير والدكتوراة في فقه ومحاسبة الزكاة المجازة من الجامعات العربية والإسلامية.
- المواد العلمية التدريبية لدورات فقه ومحاسبة الزكاة التي تنظمها مؤسسات الزكاة المعاصرة.

□

الفصل الرابع
تحديد وتقويم الالتزامات(الخصوم) الواجبة الخصم

تمهيد :

يقوم المزكي أو المحاسب بحصر الالتزامات (الخصوم) المستحقة الواجبة الأداء لخصمها من الأموال الزكوية للتوصل إلى وعاء الزكاة تمهيدا لحساب مقدار الزكاة.

ويتضمن الجدول التالي الالتزامات (الخصوم) ومدى جواز خصمها من الأموال الزكوية وذلك وفقاً لآراء الفقهاء والفتاوى الصادرة في هذا الشأن.

تابع: جدول الالتزامات (الخصوم) ومدى خصمها من الأموال الزكوية

اسم الالتزام	مدى جواز الخصم	التقويم المحاسبي لأغراض الزكاة
مجموعة الالتزامات طويلة الأجل: • القروض طويلة الأجل لتمويل الأنشطة الجارية. • القروض طويلة الأجل لتمويل الأصول الثابتة. بصفة عامة يخصم القسط الحال من الالتزامات الثابتة طويلة الأجل عند حساب زكاة المال.	 يخصم القسط الحال منها يخصم القسط الحال منها	 إذا لم يكن عند الشركة موجودات (أصول) ثابتة تفي بسداد هذه القروض. إذا لم يكن عند الشركة موجودات (أصول) ثابتة تفي بسداد هذه القروض.
مجموعة الالتزامات (الخصوم) قصيرة الأجل (الخصوم المتداولة). • الدائنون وما في حكمها. • أوراق الدفع المستحقة. • القروض قصيرة الأجل من البنوك أو من غيرها. • فوائد البنوك المستحقة.	 تخصم تخصم تخصم لا تخصم	 على أساس القيمة الدفترية. على أساس القيمة الدفترية. على أساس القيمة الدفترية. تعتبر فوائد البنوك من الربا المحرم شرعاً ولذلك لا يعتبر التزاما.

القسط الحال من القروض طويلة الأجل.	يخصم	القسط الحال فقط من القروض طويلة الأجل.
المصروفات المستحقة للغير.	تخصم	على أساس القيمة الدفترية
دفعات تحت حساب توريد بضاعة أو تقديم خدمات.	تخصم	إذا دخلت البضاعة ضمن الأموال الزكوية.
إيرادات مقدمة عن خدمات سوف تقدم في السنة المقبلة.	تخصم	على أساس القيمة الدفترية.
الضرائب المربوطة والمستحقة فعلاً وليست موضع نزاع	تخصم	على أساس مقدار الضريبة المستحقة فعلاً.
التأمينات المقدمة من العملاء الحالة والمستحقة الرد لهم.	تخصم	على أساس القيمة الدفتري
حسابات جارية دائنة	تخصم	على أساس الرصيد الدفتري
مجموعة المخصصات:		
مخصص استهلاك الأصول الثابتة.	لا يخصم	حيث استبعدت الأصول الثابتة من الأموال الزكوية.
مخصص الديون المشكوك فيها.	لا يخصم	حيث قومت الديون على أساس الجديد فقط.

مخصص هبوط أسعار الأوراق المالية.	لا يخصم	حيث قومت الأوراق المالية على أساس القيمة السوقية.
مخصص الإجازات.	يخصم	على أساس القيمة الدفترية حيث يعتبر التزاما.
مخصص مكافأة ترك الخدمة.	يخصم	على أساس القيمة الدفترية حيث تعتبر التزاما على الشركة للعاملين.
مخصص الضرائب.	يخصم	على أساس القيمة الدفترية حيث يعتبر التزاما على الشركة لمصلحة الضرائب لم يحسم بعد.
مخصص التعويضات	يخصم	على أساس القيمة الدفترية حيث يعتبر التزاما على الشركة للغير لم يحسم بعد.

مجموعة حقوق الملكية وعلاقتها بحساب الزكاة :

تتمثل حقوق الملكية في العناصر الآتية:

رأس المال.

الاحتياطيات.

الأرباح غير الموزعة.

وهي من حق المساهمين الذين يمتلكون الشركة، ولذلك لا تعتبر من الالتزامات الواجبة الخصم من الأموال الزكوية لأنها ممثلة في الأموال (الأصول) في جانب الأصول من الميزانية، وذلك في حالة اتباع طريقة صافي رأس المال العامل في حساب الزكاة، وهي الشائعة التطبيق وأخذت بها مجامع الفقه والهيئة الشرعية العالمية للزكاة.

أرباح العام وعلاقتها بحساب الزكاة:

يظن البعض أن الزكاة تكون على الأرباح المحققة كما هو الحال في الضرائب، وهذا فهم خاطئ لأن الزكاة تفرض على الأموال الزكوية والتي تضمنت فيما تضمنت الأرباح، وتأسيسا على ذلك فلا تضاف الأرباح مرة أخرى، كما أنها تعتبر من حقوق الملكية ولذلك لا تخصم من الأموال الزكوية.

ومن ناحية أخرى إذا تحققت خسارة فإنها تلقائيا قد خفضت الأموال الزكوية، وتأسيسا على ذلك لا تخصم مرة أخرى.

كما لا يظن البعض أنه إذا كانت هناك خسارة فلا توجد زكاة، بل العبرة بوصول صافي الأموال الزكوية النصاب بعد أن تأثرت تلقائيا بالخسارة.

□

الفصل الخامس
نماذج تطبيقية لحساب زكاة المال للأفراد والشركات

تمهيد :

يتضمن هذا الفصل بعض النماذج المحاسبية المبسطة لحساب الزكاة للأموال والأنشطة المختلفة وذلك في ضوء البيانات والمعلومات والإيضاحات الواردة في قائمة المركز المالي (الميزانية العمومية) وقائمة الدخل وطبقاً للضوابط الشرعية والمعايير المحاسبية للزكاة.

وتتمثل هذه النماذج في الآتي:

نموذج قياس وحساب زكاة الثروة النقدية والاستثمارات المالية.

نموذج قياس وحساب زكاة عروض التجارة والصناعة.

نموذج قياس وحساب زكاة العقارات والاستثمارات العقارية.

نموذج قياس وحساب زكاة إيراد المستغلات.

نموذج قياس وحساب زكاة الزروع والثمار.

نموذج قياس وحساب زكاة الأنعام والثروة الحيوانية.

نموذج قياس وحساب زكاة الثروة المعدنية والبحرية والركاز.

نموذج قياس وحساب زكاة إيراد المهن الحرة والحرف.

نموذج قياس وحساب زكاة كسب العمل.

نموذج قياس وحساب زكاة الثروة النقدية والاستثمارات المالية

يشمل وعاء زكاة الثروة النقدية: النقود الورقية والمعدنية والذهب والفضة وكذا السبائك الذهبية والحسابات الجارية والحسابات الاستثمارية لدى البنوك وكذلك الأوراق المالية من أسهم وسندات وصكوك وشهادات استثمار.

ونصاب الثروة النقدية ما يعادل 85 جراماً من الذهب الخالص عيار 24 أو ما يعادل ذلك نقداً وقت الحول، أو ما يعادل 595 جراماً من الفضة الخالصة، ولقد أوصى مجمع البحوث الإسلامية بالأخذ بنصاب الذهب.
وتتمثل إجراءات قياس وعاء زكاة الثروة النقدية وحسابها في الآتي:

تحديد ميعاد الحول وهو وقت حلول الزكاة ويبدأ من وصول المال النصاب وهو ما يعادل 85 جراما من الذهب الخالص.
حصر بنود الثروة النقدية والاستثمارات المالية (الأموال الزكوية) الخاضعة للزكاة وتقويمها على أساس القيمة الحاضرة السوقية وقت حلول الزكاة.
حصر الالتزامات (المطلوبات) التي على المزكى الحالة والمستحقة الدفع.
تحديد وعاء الزكاة عن طريق خصم ما يكون على المزكى من التزامات حالّة بند (3) من الثروة النقدية والمالية وذلك للتوصل إلى وعاء الزكاة.
تحديد مقدار النصاب وهو ما يعادل 85 جراماً من الذهب حسب القيمة السوقية، فإذا وصل الوعاء النصاب تحسب الزكاة.
تحديد نسبة الزكاة وهي 2,5٪هـ أو575, 2٪م.
حساب مقدار الزكاة وذلك يضرب الوعاء في نسبة الزكاة وهو 2,5٪هـ.
ونورد في الصفحة التالية نموذجاً لحساب زكاة الثروة النقدية:

نموذج قائمة حساب زكاة الثروة النقدية والاستثمارات المالية

عن الحول المنتهى في / / هـ

البيـــــان	مبلغ جزئي	مبلغ كلي
الأموال الزكوية		
ـ الذهب والفضة.	××	
ـ النقود الذهبية والفضية والمعدنية.	××	
ـ النقود الورقية.	××	
ـ الحسابات الجارية لدى البنوك.	××	
ـ الحسابات الاستثمارية لدى البنوك.	××	
ـ شهادات الاستثمار.	××	
ـ الأسهم وما في حكمها.	××	
ـ السندات والصكوك.	××	
ـ الحلي للاستثمار وكذلك ما زاد عن المعتاد للزينة.	××	
ـ الديون الجيدة على الغير.	××	
مجموعة الأموال الزكوية		×××××
يخصم: الديون الحالة المستحقة على المزكى (إن وجدت)		(×××)
وعاء الزكاة.		××××

مقار النصاب: **ما يعادل** 85 **جراماً من الذهب. فإذا بلغ الوعاء النصاب تحسب الزكاة.** **نسبة الزكاة**: 2,5٪هـ. **مقدار الزكاة** = **وعاء الزكاة** × 2,5٪ = ...		××

نموذج قياس وحساب زكاة عروض التجارة والصناعة :

يقصد بعروض التجارة والصناعة الأشياء المتخذة للبيع والشراء بنية التجارة لغرض تحقيق الربح.

\وتختلف عروض التجارة عن عروض القُنية (الأصول الثابتة) في أن الأخيرة تكون معدة للاقتناء والاستعمال الشخصي لا للبيع والتجارة، وهذه لا زكاة فيها، ومن ثم فهي لا تدخل في وعاء الزكاة.

وتتمثل إجراءت تحديد وقياس وعاء زكاة عروض التجارة والصناعة وحساب مقدارها في الخطوات الآتية:

تحديد ميعاد الحول، وقد يكون هو تاريخ السنة المالية للمنشأة أو الشركة أو التاريخ الهجري أو أي تاريخ مناسب.

تحديد وتقويم عناصر الأموال الزكوية مثل: البضاعة والذمم والمدينين وأوراق القبض والاستثمارات في الأوراق المالية بقصد التجارة، والحسابات الجارية المدينة والنقدية لدى البنوك والنقدية بالخزينة .... وغيرها (الأموال الزكوية).

تحديد وتقويم عناصر الالتزامات (الخصوم المتداولة) الحالة المستحقة الواجبة الخصم من الأموال الزكوية.

تحديد وعاء الزكاة: عن طريق خصم الالتزامات الحالة (بند 3**) من الأموال الزكوية (بند** 2**).**

تحديد مقدار النصاب: ما يعادل 85 **جراماً من الذهب الخالص عيار** 24**، ثم يقارن بوعاء الزكاة، فإذا وصل الوعاء النصاب تحسب الزكاة.**

تحديد نسبة الزكاة وهي 2,5٪ **على أساس السنة الهجرية** 2,575٪ **على أساس السنة الميلادية.**

حساب مقدار الزكاة عن طريق ضرب وعاء الزكاة في نسبة الزكاة.

مقدار الزكاة = وعاء الزكاة × نسبة الزكاة

في حالة المنشآت الفردية، يتحمل المالك الفرد مقدار الزكاة وعند دفعها من المنشأة بناء على تفويضه تعتبر من المسحوبات، وتعالج بالقيد المحاسبي التالي:

×× من حـ/ مسحوبات صاحب المنشأة

×× إلى حـ/صندوق الزكاة

- وفي حالة شركات الأشخاص، توزع الزكاة المحسوبة على الشركاء بنسبة رءوس الأموال ويحسب نصيب كل شريك وعندما تقوم الشركة بسداد مقدار الزكاة المستحقة عن كل شريك بناء على طلبه تعتبر من مسحوباته وتعالج بالقيد المحاسبي التالي:

من حـ/ مسحوبات الشركاء

×× أحمد

×× خالد

×× محمود

إلى حـ/صندوق الزكاة

- وفي حالة شركات الأموال، تقسم مقدار الزكاة على عدد الأسهم لمعرفة مقدار الزكاة على كل سهم ثم حساب نصيب كل مساهم من الزكاة بمقدار ما يمتلكه من أسهم، ويقوم كل مساهم بأداء الزكاة بنفسه أو يفوض الشركة في ذلك.

ونورد في الصفحة التالية نموذجاً لحساب زكاة عروض التجارة والصناعة وما في حكمها من الأنشطة الاقتصادية الأخرى.

□

نموذج قائمة حساب زكاة عروض التجارة و الصناعة ...

عن الحول المنتهى في / / هـ

البيـــــان	مبلغ جزئي	مبلغ كلي
الأموال الزكوية: ومنها على سبيل المثال:		
- بضاعة.	××	
- مدينون/أوراق قبض.	××	
- استثمارات لأغراض التجارة.	××	
- نقدية لدى المصارف والبنوك.	××	
- نقدية بالخزينة.	××	
		××××
إجمالي الأموال الزكوية		
يخصم: الالتزامات الحالة: ومنها على سبيل المثال:		
- دائنون/أوراق دفع.	××	
- موردون.	××	
- قروض حالة.	××	
- مصروفات مستحقة	××	

- **إحمالي الالتزامات**		(×××)
- **وعاء زكاة عروض التجارة والصناعة**		×××
- **مقدار النصاب: ما يعادل** 85 **جراماً من الذهب. فإذا بلغ الوعاء النصاب تحسب الزكاة.** - **نسبة الزكاة:** 2,5٪ **هـ** - **مقدار الزكاة =** **وعاء الزكاة** × 2,5٪ = ...		

نموذج قياس وحساب زكاة العقارات والاستثمارات العقارية :

هناك أنواع مختلفة من العقارات، يمكن تقسيمها من منظور الزكاة على النحو الآتي:

- **عقارات مخصصة للسكنى أو محجوزة للسكن:**

لا تخضع للزكاة لأنها مخصصة للحاجات الأصلية للإنسان وكذلك إذا كانت محجوزة ليسكن فيها الأولاد فلا تخضع للزكاة.

- **عقارات مخصصة للاستخدام لمباشرة النشاط التجاري أو الصناعي أو الخدمي أو ما في حكم ذلك، ومنها على سبيل المثال: المقر الإداري للشركة، معارض عرض البضاعة، مبنى المصنع وما في حكم ذلك، فهذه لا تخضع للزكاة لأنها من الأصول الثابتة لأغراض الاستخدام والتشغيل.**

عقارات مشتراه بنية أن يرتفع سعرها ثم تباع:

تخضع هذه العقارات للزكاة لأنها تدخل في نطاق المال المستثمر، وتقوم سنوياً حسب القيمة السوقية وتحسب عليها الزكاة بنسبة 2,5٪ سنوياً.

عقارات بقصد التأجير:

يخضع صافي القيمة الإيجارية بعد طرح المصروفات والنفقات المعيشية والديون المسددة، فإذا وصل الصافي النصاب تحسب الزكاة بنسبة 2,5٪ قياساً على زكاة النقدين، أو بنسبة 10٪ قياساً على زكاة الزروع والثمار، أي يطبق عليها أحكام زكاة المستغلات.

أراضي محجوزة لبناء منزل للسكنى عليها في المستقبل:

لا تخضع للزكاة لأنها محبوسة لغرض يدخل في نطاق الحاجات الأصلية للإنسان.

عقارات بقصد التجارة والاستثمار العقاري:

تخضع هذه العقارات للزكاة لأنها تدخل في نطاق عروض التجارة، وتقوم سنوياً حسب القيمة السوقية ويطرح ما على المزكي من أقساط حالّة مستحقة، وتحسب عليها الزكاة على الصافي بنسبة 2,5٪ سنوياً.

وفي الصفحة التالية نموذج قائمة حساب زكاة الاستثمار العقاري.

نموذج حساب زكاة الاستثمارات العقارية

عن الحول المنتهي في / / هـ

البيــــــان	مبلغ جزئي	مبلغ كلي
ـ الأموال الزكوية		
ـ أراضي بقصد البيع	×××	
ـ وحدات سكنية تامة	×××	
ـ وحدات سكنية تحت التشطيب.	×××	
ـ عملاء (جيدة).	×××	
ـ أوراق قبض (جيدة) .	×××	
ـ حسابات جارية لدى البنوك	×××	
ـ نقدية	×××	
إجمالي الأموال الزكوية		××××
ـ يخصم الالتزامات قصيرة الأجل		
دائنون	×××	
أوراق دفع	×××	
مصروفات مستحقة	×××	
إجمالي الالتزامات الحالة		(×××)
ـ وعاء الزكاة		××××

النصاب ما يعادل 85 **جراما من الذهب فإذا وصل الوعاء النصاب تحسب الزكاة** **نسبة الزكاة:** 2,5 ٪هـ **مقدار الزكاة :** **وعاء الزكاة** × 2,5= ×××		

نموذج قياس وحساب زكاة ايراد المستغلات :

يقصد بالمستغلات كل ما تجددت منفعته مع بقاء عينه، فهي تغل لأصحابها إيراداً بواسطة تأجير خدماتها: كالعقارات المبنية والسيارات، والطائرات ونحوها، وهذه المستغلات لا زكاة في أعيانها، لأنها في حكم عروض القُنية (الأصول الثابتة) بالنسبة للمنشآت، وإنما تجب الزكاة في صافي إيراداتها فقط متى وصلت تلك الإيرادات الصافية، بعد خصم التكاليف والنفقات المدفوعة فعلاً والديون المسددة وأي مشتريات خاصة بأعيانها، النصاب ومقداره 85 جراما من الذهب.
ويتم قياس وعاء زكاة المستغلات عن طريق خصم التكاليف والنفقات المدفوعة فعلا والديون المسددة وكذلك المسحوبات للنفقات المعيشية من الإيرادات.
وتتمثل إجراءات تحديد وقياس وعاء زكاة المستغلات وحساب مقدارها في الخطوات الآتية:

أـ تحديد ميعاد الزكاة السنوي.

بـ تحديد الإيراد الإجمالي السنوي المحصل خلال الحول.

جـ تحديد التكاليف والنفقات المتعلقة بالإيراد.

دـ تخصم: تكاليف ونفقات الحصول على الإيراد المدفوعة فعلاً من الإيراد الإجمالي لتحديد صافي الإيراد الخاضع للزكاة.

هـ تخصم: الديون المسددة، وكذا نفقات الحاجيات الأصلية، إن لم تخصم من قبل وعاء أي زكاة أخرى.

و – يضاف إلى صافي الإيراد على ما قد يكون لدى المزكى من أموال نقدية لم تزك وذلك للتوصل إلى وعاء الزكاة.

ز – يحسب النصاب وهو ما يعادل 85 جراماً من الذهب الخالص عيار 24.

حـ مقارنة الوعاء المتوصل إليه في البند (و) بالنصاب وهو ما يعادل 85 جراماً من الذهب فإذا وصل الوعاء النصاب تحسب الزكاة. وتحديد نسبة الزكاة وهي: 2,5٪ . وهو الرأي المختار لهذا الدليل، وهناك من يرى أن تحسب على أساس نسبة 10٪. (٭)

ل – تحديد مقدار الزكاة عن طريق ضرب الوعاء في نسبة الزكاة

= الوعاء × نسبة الزكاة

ونورد في الصفحة التالية نموذجاً لحساب زكاة المستغلات.

(٭) يرى الشيخ الدكتور يوسف القرضاوي أن تحسب زكاة إيراد المستغلات على أساس نسبة 10 ٪ ويشاركه في ذلك الرأي الدكتور علي جمعة، بينما يرى فقهاء الهيئة الشرعية العالمية للزكاة أن تحسب الزكاة على أساس 2,5 ٪ قياساً على نسبة زكاة النقدين. ولكل فريق من الفقهاء أدلتهم المستنبطة من فقه الزكاة.

نموذج حساب زكاة إيراد المستغلات

عن الحول المنتهي في / / هـ

البيـــــــان	مبلغ جزئي	مبلغ كلي
إجمالي الإيراد السنوي :		×××××
يخصم :		
ـ التكاليف والنفقات المرتبطة بالإيراد والمدفوعة فعلاً.		(××)
يخصم:		××××
ـ نفقات الحاجات الأصلية المدفوعة فعلاً.	××	
ـ الديون المسددة فعلاً.	××	(×××)
وعاء زكاة المستغلات		×××
يُضاف: الأموال النقدية والمال المستفاد إن لم تزك من قبل.		××
وعاء الزكاة:		×××

تحديد النصاب : وهو ما يعادل 85 **جراماً من الذهب، فإذا بلغ الوعاء النصاب تحسب الزكاة.** **نسبة الزكاة:** 2,5٪ **أو** 10٪ **حسب الرأي الفقهي المختار.** **مقدار الزكاة الواجبة =** **وعاء الزكاة** × 2,5٪ = ... **أو** **وعاء الزكاة** × 10٪ = ...		

نموذج قياس وحساب زكاة الزروع والثمار:

يقصد بالزروع ما يخرج من الأرض ويستنبت بالبذر مما يقتات به الإنسان والحيوان والطيور، ويقصد بالثمار ما يؤكل مما تحمله الأشجار، وتجب زكاة الزروع والثمار عند الحصاد أو الجذاذ لقول الله تبارك وتعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنشَأَ جَنَّاتٍ مَّعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِن ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ [الأنعام: 141]، وعلى ذلك فلو أخرجت الأرض أكثر من محصول واحد في السنة وجب على صاحبها إخراج الزكاة عن كل محصول على حدة، أما إذا تم الحصاد في نفس الوقت يجوز ضمها إلى بعضها البعض وتحسب الزكاة عليها.

وتتمثل إجراءات تحديد وقياس وعاء زكاة الزروع والثمار وحسابها في الآتي:

قياس إجمالي نتاج الأرض عيناً أو نقداً يوم الحصاد.

تحديد نفقات الزراعة وخصمها من قيمة المحصول وذلك في حالة الأخذ بالرأي الذي يرى ذلك بشرط أن لا تزيد تلك النفقات عن الثلث، وهو الرأي الذي صدر عن الندوة الفقهية السادسة للبركة، وكذلك الرأي الصادر عن الهيئة الشرعية العالمية للزكاة.

تحديد وعاء زكاة الزروع والثمار، وذلك بخصم البند (2) من البند (1).

تحديد مقدار النصاب، وهو ما يعادل خمسة أوسق، أي يعادل 50 كيلة مصري أو 653 كيلو جراماً من أغلب قوت الناس.

تحديد نسبة الزكاة وهي كما يلي:

5٪إذا كانت الأرض تروى بالآلة.10٪إذا كانت الأرض تروى بدون كلفة.

حساب مقدار الزكاة وذلك بضرب الوعاء في نسبة الزكاة حسب طريقة الري.

□

ونورد في الصفحة التالية نموذجاً لحساب زكاة الزروع والثمار.

نموذج قائمة حساب زكاة الزروع والثمار
عن المحصول ....

البيـــــان	مبلغ جزئي	مبلغ كلي
قيمة المحصول		××××
يخصم: نفقات الزراعة (بشرط ألا تزيد عن ثلث قيمة المحصول).	××	
- كلفة (نفقات) الزراعة.	××	
- الرسوم الحكومية.	××	
- نفقات أخرى تتعلق بالمحصول.	××	(××)
صافـي قيمة المحصول.		×××
تخصم: الديون المستحقة الحالة إن وجدت.		(××)
وعاء زكاة الزروع والثمار.		×××
مقدار النصاب: وهو ما قيمته 5 أوسق أو ما يعادل ذلك، فإذا بلغ الوعاء النصاب تحسب الزكاة كالآتي:		
نسبة الزكاة: 5٪ أو 10٪ حسب طريقة الري		
حساب مقدار الزكاة كما يلي:		

في حالة ري الأرض بالكلفة: **الوعاء** × 5٪ = ...		
في حالة ري الأرض بدون كلفة: **الوعاء** × 10٪ = ...		

نموذج قياس وحساب زكاة الأنعام

يقصد بالأنعام الإبل والبقر والغنم، ويشترط لخضوعها للزكاة أن لا تكون عاملة بل تكون بنية التكاثر والتوالد ، ويختلف النصاب في زكاة الأنعام من الإبل إلى الغنم إلى البقر، فهو في الإبل خمسة وفي الغنم أربعون، وفي البقر ثلاثون ويرجع إلى كتب الفقه لمزيد من التفاصيل .

وتتمثل إجراءات تحديد وقياس وعاء زكاة الأنعام وحساب مقدارها في نهاية الحول في الخطوات الآتية:

أ- تحديد إجمالي عدد الأنعام ثم استبعاد منها الأنعام العوامل، وكذا المعدة للتجارة.

ب- تحديد النصاب لكل نوع من أنواع الأنعام.

جـ- مقارنة وعاء الزكاة من كل نوع بالنصاب، فإذا وصل الوعاء النصاب تحسب الزكاة.

د ـ تحديد الشريحة التي يقع فيها العدد لتحديد مقدار الزكاة.

هـ ـ تحديد الزكاة الواجبة طبقاً لما هو موضح في الجداول الواردة في كتب الفقه(1).

ويوجد بالصفحة التالية نموذج لقائمة حساب زكاة الأنعام.

نموذج حساب زكاة الأنعام

عن الحول المنتهي / / هـ

البيـــــان	الإبل	البقر	الأغنام
إجمالي عدد الأنعام.	××	××	××
يخصم:			
ـ الأنعام العاملة.		(×)	
ـ الأنعام المعدة للتجارة (حيث تزكى طبقاً لزكاة التجارة).	(×)		
وعاء زكاة الأنعام:	××	××	××

(*) د. عبد الستار أبو غدة و د. حسين شحاتة، «فقه ومحاسبة الزكاة للأفراد والشركات»، من مطبوعات دلة البركة، جدة 1415هـ/ 1995م.

(1) يرجع إلى كتب الفقه الواردة في نهاية هذا الكتاب، أو المرجع السابق.

- **تحديد النصاب وهو** 5 **من الإبل،** 30 **من البقر،** 40 **من الغنم) فإذا وصل الوعاء النصاب تحسب الزكاة.**			
- **تحسب مقدار الزكاة وفقاً لجداولها الخاصة بذلك.**	×	×	×

نموذج قياس وحساب زكاة الثروة المعدنية والبحرية والركاز:

يدخل في نطاق الثروة المعدنية والبحرية كل ما يستخرج من باطن الأرض، وكذا ما يستخرج من البحار والأنهار والمحيطات مما يكون له قيمة ومنفعة مشروعة، ويقصد بالركاز كل ما هو مدفون في الأرض من الكنوز ونحوها ويعثر عليه وله قيمة ومنفعة مشروعة..

ونصاب المعادن، وكذا ما يستخرج من البحار هو نصاب النقدين أي ما يعادل 85 جراماً من الذهب الخالص، أما الركاز (الكنز) فتجب فيه الزكاة سواء قل أو كثر، ولا يشترط في أي منهما حولان الحول.

وتتمثل إجراءات تحديد وقياس وعاء زكاة الثروة المعدنية والبحرية وحساب مقدارها في الآتي:

أـ تحديد صافي الناتج من الأرض أو البحر مما يخضع للزكاة بعد طرح التكاليف والنفقات والمصروفات التي أنفقت ليكون صالحاً للبيع.

بـ مقارنة صافي الناتج بالنصاب (ما يعادل 85 جراماً من الذهب) في حالة الثروة المعدنية أما حساب الركاز فليس له نصاب.

جـ حساب مقدار الزكاة إذا وصل الوعاء النصاب، وذلك على أساس 2,5٪ في المعادن و20٪ في الركاز.

ملاحظة: أحياناً يقوم بنشاط استخراج وتصنيع الثروة المعدنية والبحرية مصانع وشركات وفي هذه الحالة يطبق عليها أحكام زكاة التجارة والصناعة السابق بيانها وهذا ما نميل الأخذ به.

ونورد في الصفحة التالية نموذجاً لحساب زكاة الثروة المعدنية والبحرية.

نموذج حساب زكاة الثروة المعدنية

عن العملية رقم .... بتاريخ

البيـــــــان	مبلغ جزئي	مبلغ كلي
قيمة الثروة المعدنية أو البحرية:	×××	
يخصم: يطرح تكاليف ونفقات الاستخراج والتصنيع ونحوها.	(××)	
صافي قيمة الثروة المعدنية أو البحرية.		××××
تحديد مقدار النصاب (ما يعادل 85 جراماً من الذهب) فإذا بلغ الوعاء النصاب تحسب الزكاة.		
نسبة الزكاة 2,5٪		
مقدار الزكاة:		
وعاء الزكاة × 2,5٪ = ...		

نموذج حساب زكاة الثروة المعدنية

عن العملية رقم .... بتاريخ

البيـــــان	مبلغ جزئي	مبلغ كلي
قيمة الركاز المعثور عليه.	×××	
نسبة الزكاة 20٪		
مقدار الزكاة = قيمة الركاز × 20٪	××	

نموذج قياس وحساب زكاة إيراد المهن الحرة والحرف :

يعتبر كسب المهن الحرة وكذلك الحرف المختلفة من الأموال التي تخضع لزكاة المال، وتجب الزكاة في المدخر منها في نهاية الحول إذا بلغ النصاب بنسبة 2,5٪.

وتتمثل إجراءات تحديد وقياس وعاء زكاة الكسب من المهن الحرة والحرف المهنية في الخطوات الآتية:

أـ يقوم صاحب المهنة أو الحرفة بتحديد ميعاد حساب وأداء الزكاة ويسمى نهاية الحول..

بـ حصر وتحديد إيرادات مباشرة المهنة أو الحرفة من بداية الحول وحتى نهايته.

جـ تحديد التكاليف والمصروفات التي أنفقت فعلاً في سبيل الحصول على إيرادات المهنة أو الحرفة من إيجار وأجور ومصاريف انتقال ونحو ذلك.

د – تحديد تكاليف الحاجات الأصلية للمزكى ومن يعول التي أنفقت فعلاً خلال الحول.

هـ تحديد الديون التي على المزكى والمسددة خلال الحول إن وجدت.

و – تحديد وعاء الزكاة، وذلك بخصم البنود (ج) و (د) و (هـ) من البند (ب).

ز – تحديد مقدار النصاب وهو ما يعادل 85 جراماً من الذهب الخاص، فإذا وصل الوعاء النصاب تحسب الزكاة.

حـ تحديد نسبة الزكاة وهي 2,5٪.

لـ حساب مقدار الزكاة بالمعادلة = وعاء الزكاة × 2,5٪.

ونورد في الصفحة التالية نموذجاً لحساب زكاة المهن الحرة، وعلى منواله تحسب زكاة الحرف وما في حكم ذلك.

نموذج حساب زكاة إيراد المهن الحرة

عن الحول المنتهي في / / هـ

البيـــــان	مبلغ جزئي	مبلغ كلي
الإيرادات الإجمالية خلال الحول.		×××
يخصم:		
-نفقات ومصروفات مباشرة المهنة	××	
-نفقات الحاجات الأصلية للمزكى ومن يعول المدفوعة.	××	
		(××)
يخصم:		××××
- الديون المسددة فعلاً.		(×××)
وعاء الزكاة:		×××
تحديد النصاب (**ما يعادل** 85 **جراماً من الذهب**)، **فإذا بلغ الوعاء النصاب تحسب الزكاة.**		
تحديد نسبة الزكاة وهي 2,5٪		

مقدار الزكاة الواجبة = **وعاء الزكاة** × 2,5٪ = ...		

إيضاح :

إذا تعذر الحصول على البيانات والمعلومات الواردة بالقائمة بعاليه، تحسب الزكاة على مقدار المدخر في نهاية الحول متى وصل النصاب.
لا يؤخذ في الاعتبار التقلبات والتغيرات في حركة الأموال الداخلة والخارجة خلال الحول ولكن العبرة بالرصيد والنصاب في نهايته.
نموذج قياس وحساب زكاة كسب العمل (الأجور والرواتب) :

تعتبر المرتبات والأجور وما في حكمها من الأموال المكتسبة أو المستفادة وتجب الزكاة فيما بقى منها في نهاية الحول بضمها إلى ما عند المزكى من أموال زكوية أخرى مشتركة في النصاب والحول، ويخضع الجميع بنسبة 2,5٪ إذا وصل النصاب. وتتمثل إجراءات تحديد وقياس وعاء زكاة كسب العمل وحساب مقدارها في نهاية الحول في الخطوات التالية:
أـ تحديد ميعاد الزكاة (نهاية الحول المختار).
بـ تحديدما تبقى في نهاية الحول من كسب بعد خصم ما دفع فعلاً من نفقات الحاجات الأصلية وما سدد من ديون إن وجدت ولم تحسم من وعاء زكاة أخرى وهذا يمثل وعاء الزكاة.

جـ تحديد مقدار النصاب وهو 85 جراماً من الذهب.

د – مقارنة وعاء الزكاة بالنصاب فإذا وصل الوعاء النصاب تحسب الزكاة.

هـ تحديد نسبة الزكاة وهي 2,5٪.

و- حساب مقدار الزكاة

= **وعاء الزكاة** × 2,5٪

ملاحظة: إذا تعذر الحصول على البيانات والمعلومات السابقة تحسب الزكاة على المدخر في نهاية الحول إذا وصل النصاب، ولا يلتفت إلى التغيرات في الأموال الداخلة والخارجة خلال الحول.

ونورد في الصفحة التالية نموذجاً لحساب زكاة الكسب من العمل.

نموذج حساب زكاة كسب العمل المرتبات

عن الحول المنتهي في / / هـ

البيـــــان	مبلغ جزئي	مبلغ كلي
إجمالي الإيرادات خلال الحول.		×××
يخصم:		
ـ نفقات الحاجات الأصلية المدفوعة فعلاً.	××	
ـ نفقات الحصول على الإيراد المدفوعة فعلاً	××	
ـ الديون المدفوعة فعلاً	××	
		(×××)
صافي الإيرادات الخاضعة للزكاة		×××
يضاف :		
الأموال النقدية الأخرى (إن وجدت) ولم تزك.		××
وعاء الزكاة:		×××
حساب النصاب وهو (ما يعادل 85 جراماً من الذهب)، فإذا بلغ الوعاء النصاب تحسب الزكاة.		

سلطان **نسبة الزكاة** 2,5٪ **مقدار الزكاة الواجبة** = **وعاء الزكاة** × 2,5٪ = ...		

الفصل السادس
حالات عملية معاصرة على حساب زكاة المال للأفراد والشركات

تمهيد:

يختص هذا الفصل بعرض حالات عملية معاصرة لحساب زكاة الأفراد والشركات بافتراض بيانات رقمية ومعلومات زكوية حتى يستطيع المزكي والمحاسب حساب الزكاة لما يماثل هذه الحالات في الواقع العملي المعاصر. ولقد تم اختيار بعض الحالات حسب الأكثر احتياجاً في الوقت المعاصر..

حالة على حساب زكاة الحلي :

لا يخضع الحلي للزينة وفي حدود المعتاد للزكاة، ويخضع الحلي للاستثمار وما يزيد عن المعتاد للزكاة في نهاية الحول بنسبة 2,5٪.

وتحسب زكاة الحلي كما يلي:

نموذج حساب زكاة الحلي

في / / هـ

□

البيـــــــان	مبلغ جزئي	مبلغ كلي	إيضاحات
قيمة الحلي للاستثمار			
.... جرام × سعر الجرام	15000		**يُقَوَّمْ على أساس سعر الجرام وقت حلول الزكاة**
يضاف:			
ما يزيد عن المعتاد من حلي الزينة إن وجد، فرضا			
... جرام × سعر الجرام	5000		
وعاء الزكاة		20000	
نسبة الزكاة 2,5٪			
مقدار الزكاة = 20000×2,5 = 500**جنيه**			

حالة على زكاة الديون على الغير

يخضع الدين على الغير للزكاة وذلك بضمه إلى الأموال الزكوية الأخرى، والذي يدفع زكاة الدين هو الدائن المقرض صاحب الدين .

وهناك نوعان من الديون على الغير هما :

أـ دين جيد مرجو تحصيله على شخص مليء غير معسر، يزكى سنوياً متى وصل النصاب، بنسبة 2,5٪**، ويجب ضمه إلى الأموال النقدية الأخرى إن وجدت.**

بـ دين مشكوك في تحصيله على شخص معسر، لا يزكى إلا عند قبضه لسنة واحدة مع بقية الأموال النقدية.

□

وتحسب حساب زكاة الدين على الغير كما يلي:

نموذج حساب زكاة الدين على الغير

البيـــــان	مبلغ جزئي	مبلغ كلي	إيضاحات
الأموال النقدية	20000		**فرضاً**
يضاف:			
- الديون على الغير الجيدة.	15000		
- المحصل من الديون المعدومة.	5000		
وعاء الزكاة		40000	
مقدار النصاب ما يعادل 85 **جراما من الذهب** (**فرضاً** 8500**جنيه**)			
نسبة الزكاة 2,5٪			
مقدار الزكاة = 40000×2,5 ٪= 1000**جنيه**			

حالة على زكاة الأوراق المالية (الأسهم- السندات – الصكوك) :

تخضع الاستثمارات في الأوراق المالية للزكاة وبنسبة 2,5٪، ويجوز ضم قيمتها إلى الأموال النقدية المتحدة معها في الحول والنصاب.

وتقَوّم الأوراق المالية لأغراض الزكاة على النحو التالي:

تقَوّم الأسهم العادية لشركات تعمل في الحلال الطيب بهدف المضاربة (البيع والشراء) على أساس القيمة السوقية وقت حلول الزكاة.

تقَوّم الأسهم العادية لشركات اختلط فيها الحلال بالحرام بهدف المضاربة على أساس القيمة السوقية وقت حلول الزكاة بعد استبعاد نسبة التطهير من الحرام والتي تقدر بمعرفة الخبراء(1).

تحسب الزكاة على السندات بفائدة على أساس القيمة الاسمية لها ولا تحسب زكاة على الفوائد والتي يتم التخلص منها في وجوه الخير وليس بنية التصدق..

تحسب الزكاة على الصكوك الاستثمارية الإسلامية على أساس القيمة السوقية مضافاً إليها الأرباح الحلال إن وجدت.

تحسب الزكاة على الأسهم العادية بهدف الاستثمار الثابت طويل الأجل على صافي أرباحها المحصلة بعد ضمها إلى الأموال النقدية الأخرى.

---

(1) لمزيد من التفصيل يرجع إلى:

دكتور حسين حسين شحاتة، «تطهير الأرزاق في ضوء الشريعة الإسلامية»، مكتبة التقوى، مدينة نصر القاهرة – مصر، 2003.

كيف تطهر الاستثمارات في الأوراق المالية بهدف الزكاة

إذا فرض أن هيكل التمويل للشركة الصادرة للأسهم يتكون كما يلي:

ـ تمويل حلال 8000000 **دينار**

ـ تمويل من البنوك بفائدة 2000000 **دينار**

إجمالي الأموال المستثمرة 10000000 **دينار**

نسبة التمويل بفائدة $\frac{2000000}{100000} \times 100 = 20\%$ سلطان

نسبة التطهير 20٪

مقدار الأرباح المحصلة من الأسهم فرضاً 5000 **دينار**

مقدار الأرباح الحلال = 5000×80٪= 4000 **دينار**

مقدار الأرباح الحرام= 5000×20٪ = 1000 **دينار**

حالة على زكاة الأموال الموظفة لدى الغير

يقوم بعض رجال الأعمال بتلقي أموال من الغير لتوظيفها بنظام شركة المحاصة أو بنظام شركة المضاربة الإسلامية، ومن منظور صاحب المال المستثمر فإن عليه زكاة، وتحسب على النحو التالي:

1. **تحديد ميعاد الزكاة (نهاية الحول).**
2. **تحدد مقدار الأموال الموظفة في ذلك التاريخ فرضاً 20000جنيه.**
3. **تحديد مقدار الأرباح المحصلة ولم تنفق في أي مجال من مجالات الإنفاق ومازالت موجودة فرضاً 4000 جنيه.**
4. **تتمثل الأموال الزكوية في أصل الاستثمار مضاف إليه الأرباح الحلال= 20000 + 4000 = 24000 جنيه.**
5. **فإذا فرض أنها بلغت النصاب وهو ما يعادل 85 جراماً من الذهب تحسب الزكاة بنسبة 2,5٪.**

مقدار الزكاة = 24000 × 2,5٪ = 600 **جنيه**

نموذج حساب زكاة الأموال الموظفة لدى الغير

البيـــــان	مبلغ جزئي	مبلغ كلي	إيضاحات
الأموال الزكوية			
المبلغ الأصلي الموظف نهاية الحول	20000		
يضاف: الأرباح المحصلة	4000		
وعاء الزكاة		24000	
مقدار النصاب ما يعادل 85 جراما من الذهب (فرضاً 8500)			
مقدار الزكاة = 24000×2,5 ٪ = 600جنيه			

حالة على حساب زكاة تجارة العقارات

يطبق على نشاط تجارة العقارات (من أراضٍ ومبانٍ وما في حكم ذلك) أحكام زكاة عروض التجارة، حيث تُقَوّم العقارات المرصدة للتجارة في نهاية الحول على أساس القيمة السوقية ويضاف إليها الديون الجيدة لدى الغير والنقدية لدى البنوك والصندوق ويطرح من كل ذلك الالتزامات الحالة المستحقة للغير، وإذا بلغ الصافي النصاب تحسب الزكاة بنسبة 2,5٪.

وتحسب على زكاة التجارة في العقارات كما يلي:

نموذج حساب زكاة تجارة العقارات :

☐

البيـــــان	مبلغ جزئي	مبلغ كلي	إيضاحات
سلطان الأموال الزكوية			
- أراضي للتجارة	500000		القيمة السوقية
- مباني للتجارة	1500000		القيمة السوقية
- عقارات أخرى للتجارة	500000		القيمة السوقية
- ديون جيدة لدى العملاء	1300000		الجيدة فقط
- نقدية	200000		الجرد الفعلي
الأموال الزكوية	3200000		

يطرح:الالتزامات الحالة المستحقة		(1200000)	
وعاء الزكاة		2000000	
مقدار النصاب: ما يعادل 85 **جراما من الذهب** (**فرضاً** 8500)			
نسبة الزكاة 2,5٪			

مقدار الزكاة = 2000000×2,5٪ = 50000 **جنيه**	

حالة على حساب زكاة نشاط السمسرة :

يعتبر نشاط السمسرة من الأنشطة المشروعة ما دام موضوعها حلالاً طيباً، ويحصل السمسار نظير الوساطة على عمولة يتفق عليها مع البائع أو المشتري وهي من الكسب الطيب الذي تجب فيه الزكاة متى وصل الصافي النصاب في نهاية الحول، وتحسب الزكاة بنسبة 2,5 وفقاً لأحكام زكاة كسب المهن الحرة.

وتحسب زكاة نشاط السمسرة على النحو التالي:

نموذج حساب زكاة نشاط السمسرة

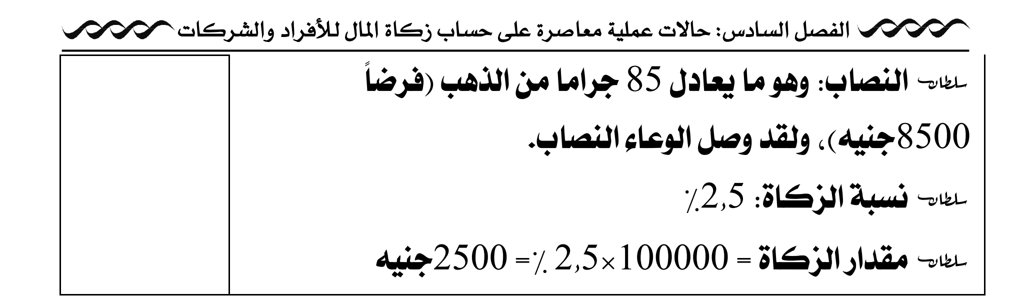
البيـــــان	مبلغ جزئي	مبلغ كلي	إيضاحات
إجمالي إيراد السمسرة خلال الحول		200000	
يطرح:			
ـ المصروفات والنفقات	50000		
ـ الأقساط أو الديون المسددة	80000		
ـ نفقات المعيشة	30000		
		160000	
وعاء الزكاة		40000	
مقدار النصاب ما يعادل 85 جراما من الذهب (فرضاً 8500 جنيه)			
نسبة الزكاة: 2,5٪			
مقدار الزكاة = 40000×2,5 ٪= 1000**جنيه**			

حالة على حساب زكاة إيراد الشقق المفروشة المؤجرة للغير

يطبق على إيراد الشقق المفروشة المؤجرة وكذلك الفنادق والمستشفيات وما في حكم ذلك زكاة المستغلات، حيث تعتبر أصولا ثابتة تستغل لتحقيق الإيراد، ولا تجب الزكاة في أعيانها، وتحسب الزكاة عن طريق تحديد الإيرادات الناجمة من الاستغلال ويطرح منها التكاليف والمصروفات ذات الصلة بالإيرادات، كما يطرح كذلك المشتريات النقدية والديون المسددة ونفقات المعيشة إن وجدت، ونسبة الزكاة 10٪ أو 2,5٪ من الصافي حسب الرأي الفقهي المختار إذا وصل صافي الإيراد النصاب. وتحسب الزكاة على النحو المبين بالنموذج التالي.

نموذج حساب زكاة إيراد الشقق المفروشة

البيـــــان	مبلغ جزئي	مبلغ كلي	إيضاحات
الإيرادات المحصلة خلال الحول		500000	
يطرح			
- التكاليف والمصروفات	200000		
- المشتريات النقدية ذات الصلة بالإيراد	80000		
- الديون المسددة فعلاً	50000		
- نفقات المعيشة	50000		
		(400000)	
وعاء الزكاة		100000	



- **النصاب**: **وهو ما يعادل** 85 **جراما من الذهب** (**فرضاً** 8500**جنيه**)، **ولقد وصل الوعاء النصاب.** - **نسبة الزكاة**: 2,5٪ - **مقدار الزكاة** = 100000×2,5 ٪= 2500**جنيه**	

حالة على حساب زكاة الصيدليات في صورة شركة :

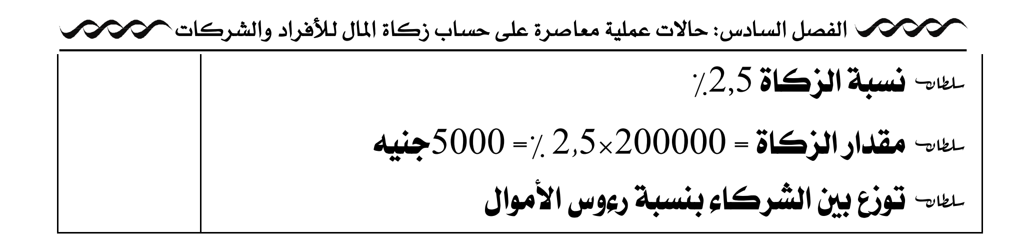
يطبق على نشاط الصيدليات زكاة عروض التجارة، حيث تجرد وتقوم الأموال الزكوية بالصيدلية من بضاعة وذمم ومدينين ونقدية ويطرح من ذلك ما على الصيدلية من ديون حالة مستحقة ويكون الفرق هو الوعاء فإذا وصل الوعاء النصاب تحسب الزكاة بنسبة 2,5٪**هـ.**

وتحسب الزكاة على النحو المبين بالنموذج التالي.

□

نموذج حساب زكاة صيدلة في صورة شركة

البيـــــــان	مبلغ جزئي	مبلغ كلي	إيضاحات
الأموال الزكوية			
ـ البضاعة بالصيدلية بالقيمة السوقية	100000		
ـ ذمم جيدة	50000		
ـ مدينون جيدة	70000		
ـ أوراق قبض جيدة	30000		
ـ البنك	30000		
ـ الصندوق	20000		
إجمالي الأموال الزكوية		300000	
يطرح: الالتزامات (الخصوم) المستحقة			
ـ مستحقات لشركات الأدوية	50000		
ـ أوراق دفع لشركات الأدوية	30000		
ـ مصروفات مستحقة	20000	(100000)	
وعاء الزكاة		200000	
النصاب: وهو ما يعادل 85 جراما من الذهب (فرضاً 8500جنيه)، ولقد وصل الوعاء النصاب.			



نسبة الزكاة 2,5٪	
مقدار الزكاة = 200000×2,5٪ = 5000**جنيه**	
توزع بين الشركاء بنسبة رءوس الأموال	

حالة على حساب زكاة المهن الحرة (محامي – طبيب – محاسب – استشاري)

يخضع الكسب (الإيراد) من ممارسة المهن الحرة للزكاة إذا وصل الصافي بعد خصم المصروفات والمدفوعات ونفقات المعيشة والديون المسددة فعلاً في نهاية الحول النصاب وهو ما يعادل 85 **جراماً من الذهب الخالص وذلك بنسبة** 2,5٪ **هـ.**

وإذا لم يوجد لدى المهني مستندات أو سجلات أو دفاتر تستقي منها البيانات والمعلومات الزكوية المطلوبة لحساب الزكاة ففي هذه الحالة يحدد المدخر الفعلي في نهاية الحول ويضم إلى بقية أمواله النقدية إن وجدت ويزكى الجميع إذا وصل النصاب بنسبة 2,5٪**هـ.**

وتحسب الزكاة على النحو المبين بالنموذج التالي:

نموذج حساب زكاة المهن الحرة (فرضاً محامي)

البيـــــــان	مبلغ جزئي	مبلغ كلي	إيضاحات
إجمالي الإيراد خلال الحول		100000	
يطرح منه:			
- مصروفات المهنة	30000		
- تسديدات ديون وأقساط	5000		
- نفقات المعيشة	15000		
		(40000)	
وعاء الزكاة		60000	
مقدار النصاب وهو ما يعادل 85 جراما من الذهب (فرضاً 8500 جنيه)، ولقد وصل الوعاء النصاب.			
نسبة الزكاة 2,5٪			
مقدار الزكاة = 60000×2,5٪ = 1500**جنيه**			

حالة على حساب زكاة الرواتب والمكافآت ومكافأة نهاية الخدمة

يخضع صافي الراتب والمكافآت والأجور الإضافية والحوافز المحصلة خلال الحول للزكاة بعد طرح المصروفات والتسديدات ونفقات المعيشة، فإذا وصل هذا الصافي النصاب وهو ما يعادل 85 جراماً من الذهب تحسب الزكاة بنسبة 2,5٪.

لا ينظر إلى التغيرات فيما يحصل عليه الموظف خلال الحول والعبرة بالرصيد المدخر في نهايته.

تضاف مكافأة نهاية الخدمة المقبوضة إلى بقية الأموال النقدية بعد خصم ما أنفق منها وتحسب الزكاة على الجميع متى وصل النصاب، أي يطبق على مكافأة نهاية الخدمة أحكام زكاة المال المستفاد.

وإذا استثمرت مكافأة نهاية الخدمة في أوراق مالية أو في شهادات استثمار أو في حسابات استثمارية في البنوك فيطبق عليها أحكام زكاة الثروة النقدية والاستثمارات المالية السابق بيانها من قبل.

□

خاتمة الكتاب

الحمد لله الذي أعاننا على إعداد هذا الدليل المبسط ليكون عونا للمزكين وللمحاسبين على حساب زكاة المال للأفراد والشركات وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية بصفة عامة وفقه الزكاة بصفة خاصة.

ولقد ركزنا بصفة خاصة على الجوانب التطبيقية والعملية في ضوء القضايا المعاصرة دون الدخول في التفاصيل الفقهية والتي يمكن الرجوع إليها في مؤلفات فقه الزكاة.

وهذا الكتاب مناسب جدا لوضعه في صورة برنامج كمبيوتر حيث يتم ادخال بيانات المزكى من أموال زكوية والتزامات مستحقة ومعلومات عن التقويم ثم يتولى البرنامج حساب مقدار الزكاة.

☐

قائمة المراجع المختارة

على فقه ومحاسبة الزكاة

مراجع مختارة على فقه الزكاة

۞ـ بيت الزكاة الكويت: «الفتاوى الشرعية في المسائل الاقتصادية» باب الزكاة.
۞ـ بيت الزكاة بالكويت: «فتاوى الزكاة».
۞ـ بيت الزكاة بالكويت: «أحكام الزكاة»، سلسلة التوعية.
۞ـ بيت الزكاة بالكويت: «دليل الإرشادات لمحاسبة زكاة الشركات».
۞ـ قرارات مجمع الفقه الإسلامي بجدة – منظمة المؤتمر الإسلامي.
۞ـ قرارات مجمع الفقه الإسلامي بمكة – رابطة العالم الإسلامي.
۞ـفتاوى مؤتمرات الزكاة – بيت التمويل بالكويت: «قضايا الزكاة المعاصرة».
۞ـ فتاوى وندوات الهيئة الشرعية العالمية للزكاة – بيت الزكاة بالكويت.
۞ـ فتاوى ندوات دلة البركة في الاقتصاد الإسلامي – مجموعة دلة البركة.
۞ـ د. عبد الستار أبو غدة ود. حسين شحاتة: «فقه ومحاسبة الزكاة للأفراد والشركات»، من مطبوعات مجموعة دلة البركة – جدة.
۞ـ الشيخ محمد محيي الدين الأصفر، الدكتور كاظم طليب النعيمي، «الزكاة بين الأحكام الفقهية والتطبيقات المعاصرة»، من مطبوعات صندوق الزكاةـ دولة قطر 1425هـ، 2004م.
۞ـ د. يوسف القرضاوي: «فقه الزكاة»، بيروت، مؤسسة الرسالة.
۞ـ د. يوسف قاسم: «خلاصة أحكام زكاة التجارة والصناعة في الفقه الإسلامي»، القاهرة، دار النهضة العربية، 1400هـ/1980م.

ثانياً: مراجع مختارة على محاسبة الزكاة

۞ـ د. حسين شحاتة: «محاسبة الزكاة»، مكتبة التقوى، مدينة نصر – القاهرة.

۞ـ د. حسين شحاتة: «كيف تحسب زكاة مالك»، مكتبة التقوى، مدينة نصر – القاهرة.

۞ـ د. حسين شحاتة: «حالات تطبيقية وعملية حول محاسبة الزكاة»، مكتبة التقوى – مدينة نصر – القاهرة – 1992م.

۞ـ د. سامي رمضان: «محاسبة الزكاة فقهاً وتطبيقاً» ، تجارة الأزهر، القاهرة، 1414هـ/1994م.

۞ـ د. سامي عبد الرحمن قابل: «زكاة الأموال: عروض التجارة والصناعة: رؤية اقتصادية واجتماعية»، دار الوفاء للطباعة، المنصورة، بدون تاريخ.

۞ـ د. سامي بدي رفاعي: «المحاسبة عن الزكاة»، المكتبة العالمية، 1991م.

۞ـ د. شوقي إسماعيل شحاتة: «التطبيق المعاصر للزكاة»، دار الشروق – جدة، 1397هـ/1997م.

۞ـ د. شوقي إسماعيل شحاتة: «تنظيم محاسبة الزكاة في التطبيق المعاصر»، دار الزهراء للإعلان العربي، القاهرة، 1408هـ. بدون تاريخ.

۞ـ د. عصام الدين محمد متولي: «محاسبة الزكاة: أصولها العلمية والعملية»، دار النهضة العربية، القاهرة.

۞ـ د. عصام عبد الهادي أبو النصر: «تساؤلات معاصرة عن الزكاة والإجابة عليها»، دار النشر للجامعات، القاهرة – مصر – 1427هـ 2006مز

۞ـ د. محمد كمال عطية: «دليل حساب الزكاة»، من مطبوعات بنك فيصل – قبرص، 1406هـ.

التعريف بالدكتور حسين حسين شحاتة

۞- دكتوراه الفلسفة في المحاسبة إنجلترا.

۞- أستاذ المحاسبة والمراجعة في الفكر الإسلامي بكلية التجارة جامعة الأزهر، ورئيس قسم المحاسبة الأسبق.

۞- محاسب قانوني، وخبير استشاري في المحاسبة والمراجعة والزكاة والوقف والمصرفية الإسلامية وشركات التكافل الاجتماعي وشركات الاستثمار الإسلامي.

۞- مستشار مالي وشرعي للمؤسسات المالية الإسلامية.

۞- مستشار لمؤسسات وصناديق ولجان الزكاة في العالم الإسلامي.

۞- مستشار لهيئة المحاسبة والمراجعة الإسلامية بالبحرين.

۞- عضو الهيئة الشرعية العالمية للزكاة – الكويت.

۞- عضو جمعية الاقتصاد الإسلامي – مصر.

۞- شارك في العديد من المؤتمرات والندوات العالمية في مجال المحاسبة والفكر الاقتصادي الإسلامي، والزكاة، والمصارف الإسلامية، وشركات الاستثمار الإسلامي، والوقف.

۞- له العديد من المؤلفات في مجال الفكر المحاسبي الإسلامي، والفكر الاقتصادي الإسلامي، والفكر الإسلامي، وموسوعة فقه ومحاسبة الزكاة.

۞- ترجمت مجموعة من كتبه إلى اللغة الإنجليزية والفرنسية والإندونيسية والماليزية.

Website: www.Darelmashora.com

الموقع على الإنترنت:

E.mail: Drhuhush@hotmail.com البريد الإلكتروني:

التعريف بالدكتور عبد الستار عبد الكريم أبو غدة

۞- دكتوراه في الفقه المقارن من جامعة الأزهر كلية الشريعة.

۞- الأمين العام للأمانة العامة للهيئة الشرعية الموحدة بمجموعة دلة البركة.

۞- خبير بالموسوعة الفقهية بوزارة الأوقاف بدولة الكويت.

۞-عضو مجمع الفقه الإسلامي الدولي بجدة.

۞- عضو مجلس المعايير بهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بالبحرين ومستشارا شرعيا لها.

۞- عضو الهيئة الشرعية العالمية للزكاة بالكويت.

۞- رئيس وعضو هيئات الرقابة الشرعية في العديد من المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية على مستوى العالم الإسلامي.

۞- له العديد من المؤلفات والأبحاث في مجال فقه المعاملات والمؤسسات المالية الإسلامية والمحاسبة والمراجعة من منظور إسلامي.

۞- له دور بارز وإسهامات فعالة في العديد من المؤتمرات والندوات ذات العلاقة بالاقتصاد الإسلامي والمصرفية الإسلامية وصناديق الاستثمار الإسلامي والزكاة والوقف والإعلام الإسلامي.

۞- للاتصال بالمؤلف:

البريد الإلكتروني: Email: dbsharia@albaraka.com

□

فهرست محتويات

Contents